



جامعة الشارقة
UNIVERSITY OF SHARJAH

مجلة جامعة الشارقة

مجلة علمية محكمة

للعلم
الشرعية
والدراسات
الإسلامية



المجلد 20، العدد 4

جمادى الثاني 1445 هـ / ديسمبر 2023 م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-7166

نظرة في إشكالات تفسير ابن عباس

من خلال نماذج من مروياته

إلهام مبروك⁽¹⁾

نايل ممدوح أبوزيد⁽²⁾

تاريخ القبول: 2021-09-12

تاريخ الاستلام: 2021-06-24

ملخص البحث:

إن مكانة ابن عباس في التفسير جعلت من مروياته الكثيرة مادة أثرية أساسية في التفسير إلا أنه قد شابها الضعيف والمخلق، واعتري عددا منها شيء من الغرابة مما دفع بكثير من الباحثين إلى اطّراحها، وعدّها في قسم الدخيل إما لعدم ثبوتها، أو لكونها من الإسرائيليات. وجاءت هذه الدراسة لتتلمس المنهج العلمي السليم في التعامل مع تلك المرويات والحكم عليها، ولتكشف عن أسس ذلك المنهج.

ولأجل ذلك تم تناول نموذجين من مرويات ابن عباس، ومحاكمتها إلى أسس النقد العلمي المتعارف عليه بين العلماء بعيدا عن نزعات الرأي أو الذوق.

وشملت الدراسة جانب السند، وجانب المتن كما تضمنت تحريراً للمنهجية العلمية في دراسة التراث المأثور في ضوء كلام العلماء وتوجيهاتهم.

الكلمات الدالة: التفسير المأثور، النقد، الإسرائيليات، المنهج العلمي.

(1) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة (الشارقة – الإمارات العربية المتحدة)

ilhamysara@gmail.com

(2) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة (الشارقة – الإمارات العربية المتحدة)

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً مزيداً. أما بعد: فقد خلف علماء التفسير من الصحابة -رضوان الله عليهم - تراثاً تفسيرياً غنياً قام بنشره تلاميذهم من التابعين، وحمل الراية من بعدهم أتباعهم فغنوا بالتفسير وتخصّص بعضهم فيه دون سائر العلوم حتى قُبلت روايته في التفسير، واعتمدت رغم ضعف بعضهم من حيث الحفظ والاهتمام بأحاديث الأحكام وما ذلك إلا لعنايتهم البالغة بهذا الفن⁽¹⁾.

وتعددت مصادر التفسير لدى الصحابة⁽²⁾ فقد تلقوا مادته إما من النبي صلى الله عليه وسلم أو من أكابر العلماء من أصحابهم فعرفوا تفسير القرآن وأسباب نزوله، وفوائده وأمثاله، وأحكامه وأقسامه، وغريبه ومعربه، وبيّنوا المحكم من المتشابه، والناسخ والمنسوخ، والعموم من الخصوص، والمفصل من المجمل، والمقدم من المؤخر، والمطلق من المقيد⁽³⁾.

(1) كمقاتل بن سليمان (150 هـ) فهو من أعلام المفسرين وإن كان متروك الحديث.

قال الذهبي في معرض ترجمته لمقاتل بن حيان: "فأما مقاتل بن سليمان المفسر فكان في هذا الوقت (أي في زمن مقاتل بن حيان) وهو متروك الحديث وقد لطح بالتجسيم مع أنه كان من أوعية العلم بحرا في التفسير" الذهبي، محمد بن أحمد، شمس الدين، **تذكرة الحفاظ**، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 1419 هـ - 1998 م، 1/131 وترجم له الذهبي ووصفه بأنه كبير المفسرين، على ضعفه البين، وأنه نسب إلى رأي خبيث ثم ذكر أن تركه محل إجماع.

ينظر: الذهبي، محمد بن أحمد، شمس الدين، **سير أعلام النبلاء**، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م، 7/201-202

ولقد أنصف ابن تيمية مقاتل بن سليمان حين شككك في صحة ما ينسب إليه من أقوال عظيمة في التجسيم وشهد له بالضلالة في علم التفسير فقال: "وقد قال الشافعي: من أراد التفسير فهو عيال على مقاتل، ومن أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة. ومقاتل بن سليمان وإن لم يكن ممن يحتج به في الحديث -بخلاف مقاتل بن حيان فإنه ثقة- لكن لا ريب في علمه في التفسير وغيره وإطلاعه، كما أن أبا حنيفة وإن كان الناس خالفوه في أشياء وأنكروها عليه، فلا يستريب أحد في فقهه وفهمه وعلمه، وقد نقلوا عنه أشياء يقصدون بها الشناعة عليه، وهي كذب عليه قطعاً، مثل مسألة الخنزير البري ونحوها، وما يبعد أن يكون النقل عن مقاتل من هذا الباب" ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، تح: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1406 هـ - 1986 م، 2/619-620

(2) يطلب تفصيل المصادر النقلية للتفسير: د.الطيار، مساعد بن سليمان، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، ط1، 1432 هـ، ص 61-63

(3) يعرف ذلك من تتبع التفسير المأثور فإن فيه أمثلة لكل مصدر من المصادر المذكورة، وعمدة الصحابة في ذلك إما النقل أو الاجتهاد والاستنباط كما بينه ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم -مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان الطبعة: 1490 هـ/ 1980 م، ص 11

كما كان لهم من الاستنباطات بناء على علمهم بوجوه اللغة، وما من الله عليهم من الحكمة والحلم والعلم مما شكل لديهم ملكة أهلتهم لحل كثير من الإشكالات في التفسير، ويُعرف ذلك من خلال البيان الشافي والعلم العظيم الذي أسفرت عنه اجتهاداتهم.

ولذلك لم يسع العقلانيون من متأخري المفسرين كالزمخشري والرازي إلا ذكر أقوال السلف في معرض استدلالاتهم العقلية وتحليلاتهم اللفظية في إشارة غير مباشرة إلى أن التفسير أساسه المأثور من أقوال السلف وإن نحا المفسر منحى التفسير بالرأي، وتفاوت أخذُه من المأثور.

ومع ذلك فإن سبب تلك المرويات والتأكد من صحة نقلها مطلوبٌ فضلاً عن دراستها وتقليب النظر فيها ذلك أن كثيراً من تفاسير الصحابة والتابعين طرحت إشكالاتٍ عند المفسر خاصة تلك التي تنبني على الاجتهاد والاستدلال

ولذلك نجد علماء التفسير بالمأثور كالطبري نظر إليها بعين التفحص وعمد إلى توجيهها بدلاً من ردها واطراحها؛ ولعلماء المأثور في ذلك اعتبارات فهم ينطلقون من قواعد متينة ونهج رصين في التعامل مع تلك المرويات⁽¹⁾.

ولعل هذا يستدعي إعادة النظر في اتجاه بعض الدراسات المعاصرة التي تعاملت مع كثير من مرويات السلف التي طرحت إشكالات بمبدأ النقد العجل⁽²⁾ بناء على توهم المعارضة أو المدافعة لأصول الدين مما أدى إلى نبذ أقوال مأثورة لها حظها من الاعتبار.

وعليه وجب أن تتجه الهمم إلى النقد البناء المتوازن للمرويات الأثرية بناءً على نهج علمي وبعيداً عن الذوق والنزعات المذهبية أو النظريات العلمية الكونية التي لم تتضح بعد، كما يتوجب التؤدة والرويّة في النقد فلا تُغفل الأسس والاعتبارات التي ذكرها العلماء في التعامل مع تفاسير السلف، وذلك حتى لا تضعف الثقة بالمأثور، وحتى يكون النقد قائماً

والوقوف على أمثلة التفسير المأثور الثابتة بأسانيد صحيحة أو معتبرة عند أهل التفسير ينظر: حكمت ياسين، موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة- المدينة النبوية ط1 ، 1420 هـ - 1999 م، (5/1).

- (1) ذكرت هذه القواعد في مقدمات التفاسير، وكتب علوم القرآن، في ثنايا التفسير أيضاً. ينظر: مساعد الطيار، فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، ط2، 1423 هـ. خالد السبت، المختصر في قواعد التفسير، دار ابن القيم- دار ابن عفا، ط1 1426 هـ/ 2005. مساعد الطيار، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، دار ابن الجوزي، ط2، 1428 هـ.
- (2) يقوم النقد العلمي على البحث في المعطيات قبل النظر في النتائج وإذا تخطى الناقد المعطيات واكتفى بالحكم على النتائج فإنه حينئذ يكون قد استعجل الحكم، ولم يعط الدراسة حقها ولذلك فإن النتيجة التي يتوصل إليها لا تتصف بالموضوعية لافتقارها إلى أدوات المنهج العلمي -

على منهج علمي تعارف عليه الراسخون في العلم؛ وذلك في الأقوال التي يظهر فيها بعض التدافع خاصة، هذا بعد التأكد من صحة المروي

وبناء على ما ذكر عرضت في هذا المبحث نماذج من مرويات ابن عباس في التفسير مما قد يُشكل أو مما طُرحت الإيرادات عليها من جهة سندها ثمّ متنها، وأجبت عن تلك الإيرادات ما أمكنتني ذلك

هذا وإنّ مرويات ابن عباس رضي الله عنهما ينبغي أن تحاط بمزيد من العناية والاهتمام؛ وذلك لأسباب منها:

الأول: أنه لم يكن إماما في التفسير فحسب بل انتهت إليه الرئاسة في هذا الفن؛ فهو ترجمان القرآن بشهادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-⁽¹⁾، وقد تتلمذ في القراءات والتفسير على الفاروق عمر، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، وعبد الله ابن مسعود، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم جميعا وغيرهم⁽²⁾

وهؤلاء كانوا أئمة في التفسير والقراءات بلا منازع.

هذا بالإضافة إلى متابعته لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- في البيت والمسجد وفي كلّ مكان، وتأخر الزمان به كان عاملا في أخذ الناس عنه حتى أضحي أشهر من نُقل عنه تفسير القرآن العظيم

الثاني: أنه قد كثر عليه الدسّ والوضع فاختلط صحيح مروياته بضعيفها مما أوجب مزيدا من التفحص حتى نستبعد جميع ما نسب إليه من التفاسير التي لم تصدر عنه في الواقع

(1) عن ابن عباس، رضي الله تعالى عنه قال: دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخير كثير وقال: «نعم تزجمان القرآن أنت» أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394 هـ - 1974م، 316/1

(2) عن أبي سلمة الحضرمي، قال: سمعت ابن عباس يقول: كُنتُ أَلزَمُ الْأَكْبَرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَأَسْأَلُهُمْ عَنْ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ لَا آتِي أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا سُرَّ بِإِثْبَانِي لِقُرْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلْتُ أَسْأَلُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَوْمًا - وَكَانَ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ - عَمَّا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالْمَدِينَةِ. فَقَالَ: نَزَلَ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ سُورَةً وَسَانِزُهَا بِمَكَّةَ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: عَامَهُ عِلْمَ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ ثَلَاثِينَ مِنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَقَالَ طَاوُسٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَسْأَلَ عَنْ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ابْنِ كَثِيرٍ، إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَمْرِو، الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَائِيَّةُ، عَبْدِ اللَّهِ التُّرْكِيُّ، دَارُ هَجْرٍ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ وَالْإِعْلَانِ، ط1، 1418 هـ - 1997 م، 1424 هـ / 2003م، 88-87/12

"وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ: إِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ قَدْ أَخَذَ مَا عِنْدَ عَلِيٍّ مِنَ التَّفْسِيرِ، وَصَمَّ إِلَى ذَلِكَ مَا أَخَذَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ.." المصدر نفسه، 12/100

الثالث: أن الرواية عن ابن عباس على كثرتها مختلفة الدرجات لاختلاف الرواة عنه فرغم أنه من أكثر الصحابة تفسيراً إلا أن طرق التفسير عنه ليست على درجة واحدة مما يستدعي النظر في أسانيد التفسير فنقبل ما قبله العلماء، ونرد ما لم يقبلوه وذلك قبل الخوض في دراسة ما نسب إليه من أقوال

وقد رتب العلماء مرويات ابن عباس بحسب جودتها⁽¹⁾ فرشحوا للرتبة الأولى طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي⁽²⁾ عنه وقد كانت له بمصر صحيفة يروي منها "لو رحل رجل فيها إليها قاصداً ما كان كثيراً"⁽³⁾، ولذلك اعتمد عليها البخاري في صحيحه كثيراً فيما يعلق عن ابن عباس⁽⁴⁾ ولا يقدر في هذه الطريق إجماع الحفاظ بأن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس التفسير وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ما دامت الوساطة من الثقات المعروفين⁽⁵⁾.

وكثيراً ما اعتمد على هذه الطريق ابن جرير الطبري، وابن أبي حاتم، وابن المنذر ومسلم صاحب الصحيح وأصحاب السنن جميعاً يحتجون بعلي بن أبي طلحة⁽⁶⁾.

ومن جيد الطرق عن ابن عباس طريق قيس بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه، وهذه الطريق صحيحة على شرط الشيخين

وكذا طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد مولى آل زيد بن ثابت عن عكرمة، أو سعيد بن جبير عنه هكذا بالترديد⁽⁷⁾، وهي طريق جيدة إسنادها حسن⁽⁸⁾ وقد أخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم كثيراً

(1) ينظر: جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، محمد إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1394 هـ/ 1974 م، 239-237/4 وينظر تفاصيل تلك الطرق محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة القاهرة، 1/ 58-62

(2) علي ابن أبي طلحة سالم مولى بني العباس سكن حمص أرسل عن ابن عباس ولم يره من السادسة صدوق قد يخطيء مات سنة ثلاث وأربعين" ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، محمد عوامة الناشر: دار الرشيد - سوريا، ط1، 1406 - 1986

(3) كما قال الإمام أحمد. أبو جعفر النخّاس، الناسخ والمنسوخ، د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح - الكويت ط1، 1408 هـ

(4) أحمد بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري دار المعرفة - بيروت، 1379 هـ، 8/439

(5) المصدر نفسه.

(6) الذهبي، التفسير والمفسرون، 1/ 58

(7) قال ابن حجر: "هكذا بالشك ولا يضر لكونه يدور على ثقة" ابن حجر العسقلاني، العجايب في بيان الأسباب، عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، 1/206

(8) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، 4/2239

أما وهى الطرق عنه⁽¹⁾:

- طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وَكَثِيرًا مَا يُخْرِجُ مِنْهَا النَّعْلِيُّ وَالْوَاحِدِيُّ
- طريق محمد بن مروان السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح
- طريق الضحاك بن مزاحم عنه لأنها منقطعة، فإن الضحاك لم يلقه.

الرابع: أن تفسير ابن عباس يعد مرجعا للتفسير اللغوي الذي أصبح اتجاهها واضحا من اتجاهات التفسير المعاصرة؛ فقد كانت له عناية خاصة بغريب القرآن، وكان له فضل كبير في إحياء تراث العرب شعراً ونثراً باعتماده عليه كثيراً في تفسيره للقرآن العظيم وهو القائل: " إِذَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَابْتَغُوهُ فِي الشَّعْرِ، فَإِنَّهُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ. " ⁽²⁾

الخامس: أن ابن عباس كان له موقف متشدد من الإسرائيليات، وكان من الحريصين على صيانة كتاب الله من تحريفات أهل الكتاب -اليهود والنصارى- وهو ما عرف في التفسير بالإسرائيليات على معنى أنها الأحاديث والقصص التي تؤخذ عن بني إسرائيل القدامى، كما اشتهر بنقلها عنهم بعض علمائنا الكبار مثل: كعب الأخبار ووهب بن منبه ومنها بعض المرويات عن عبد الله بن سلام⁽³⁾-رضي الله عن الجميع

وعليه فإن النقد الموجه لتفسير ابن عباس من قبل الدراسات المعاصرة ونسبة جملة كبيرة من مروياته إلى الإسرائيليات بحجة أنه أكثر من هذه الأخبار -مع وضوح النص القاطع من ابن عباس نفسه في رده للإسرائيليات وعدم تعويله عليها- يستدعي وقفة جادة ومراجعة علمية متجردة للوصول إلى حكم ينصف هذا التفسير العظيم مع استحضار أن

(1) ينظر: المصدر نفسه 239/4

ابن حجر، العجائب في بيان الأسباب، 1/209 فما بعدها

(2) أخرجه الحاكم في كتاب التفسير وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ. الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، 542/2، 3845

(3) اعترض أد مساعد الطيار على عبد الله بن سلام -الذي كان من أخبار اليهود- من الرواة المشهورين للإسرائيليات وانتهى إلى أن روايته لها قليلة جدا فقال:

"ومن العجيب أن بعض المحدثين جعله من أقطاب الروايات الإسرائيلية، وهذا الزعم ينقصه التحقيق، وقد تصفحت الدر المنثور، ولم أظفر بكثير رواية له في هذا الجانب، بل هي قليلة جداً، ولا أدري كيف نسبوا له هذا؟! انظر ممن جعله من رواة الإسرائيليات: الذهبي في كتابه التفسير والمفسرون (1:182)، وكتابه الإسرائيليات في التفسير والحديث (ص:88)، ومحمد بن محمد أبو شهبه في كتابه الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص:97).."د. الطيار، التفسير اللغوي، ص 60 .

بعض الروايات التي يشتبه أن تكون من الإسرائيلية تحتل وجهين :

أ. عدم ثبوت ذلك عنه، ففي الرواية عنه كثير من الضعيف.

ب. أن يكون له وجه صحيح مبني على ما صح عن رسولنا -صلى الله عليه وسلم- في مسألة الإسرائيليات بقوله: " لا تصدقوهم ولا تكذبوهم"⁽¹⁾ فقد يكون بعض ما نقل عنه بسند صحيح من هذا الباب -

وبناء على ما ذكر استعنت بالله تعالى لبحث نماذج من هذه المرويات، وتوخيت تلك التي طرحت إشكالات عند بعض المعاصرين ممن اعتنوا بالدخيل في التفسير، ودعوا إلى عرض المأثور على المحك انطلاقاً من اختلاط مرويات التفسير صحيحها بضعيفها

واقترنت في جمع المادة العلمية على نموذجين بحيث تناول النموذج الأول رواية لا يمكن أن تقال إلا من قبيل النقل والسمع ولا مجال فيها للرأي؛ ومع ذلك اشتبه البعض في كونها من الإسرائيليات فردّها وفدّها مُدْرَجًا لها في قسم التفسير الدخيل المدسوس فأوردت الإبرادات عليها والتوجيهات الممكنة لها

بينما تناول النموذج الثاني مسألة اجتهادية طريقتها النظر والاستدلال مع اختلاف الرواية فيها عن ابن عباس، واجتهدت في تحريرها غاية الاجتهاد على نحو ما صنعت في النموذج الأول

وقد عرفت عن الروايات التي نكارتها ظاهرة؛ لأنها من رواية المشهورين بالكذب لوضوحها، وكان منهجي في عرض الروايات ونقدتها قائماً على مراعاة أصول ذكرها العلماء في التعامل مع مرويات التفسير فسلكت مسلك التوجيه للرواية بدلاً من تنفيذها ما أمكن ذلك أو الجمع بين الروايات المختلفة تأسياً بالعلماء الأوائل كالإمام الطبري في تفسيره

• **الدراسات السابقة:** تناول الباحثون مرويات ابن عباس رضي الله عنهما في إطارين اثنين، جمع آثاره في التفسير وبحث الدخيل على التفسير، ومن تلك الدراسات:

1. عبد العزيز الحميدي، تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة، جامعة أم القرى، بلا سنة الطباعة.⁽²⁾

(1) يأتي تخرجه.

(2) من محتويات المكتبة الوقفية؛ أضيف إليها بتاريخ: 04 / 11 / 2008

2. آدم محمد على العروسي، ابن عباس ومنهجه في التفسير، وتفسيراته الصحيحة في الثلث الأول من القرآن الكريم، الجامعة الإسلامية، 1401هـ-1981م
3. راشد عبد المنعم الرجال، تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1411هـ-1991م
4. محمد أبو شهبه، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، مكتبة السنة، 1408هـ

ولم أجد في الدراسات السابقة طرقاً للنماذج التي اخترتها بالطريقة التي اعتمدها بل لم أجد نقداً للرواية الأولى ولا ذكراً لها في الكتب التي جمعت تفسير ابن عباس إنما أخذتها من كتب التفسير مجردة عن النقد، أما أبو شهبه فأدرجها في قسم الدخيل في معرض الترجيح بين الروايات التفسيرية ولم يُجر عليها قواعد النقد العلمي كما فعلت في الدراسة

مشكلة الدراسة: تأتي هذه الدراسة لتجيب عن الإشكالات الآتية:

1. ما السبيل إلى الإفادة من تفسير ابن عباس وقد شاب مروياته كثير من الضعيف والمخلوق والمنسوب إليه زورا؟
2. ما المعايير التي يحتكم إليها في نقد التفسير المأثور سنداً ومتناً ومنه تفسير ابن عباس؟
3. ما الملاحظات التي توجه إلى الدراسات المعاصرة التي ردت عدداً من مرويات ابن عباس وعدتها من الدخيل في التفسير؟
4. متى يحكم على متن التفسير المأثور بالنكارة، وما المنهج العلمي المعتمد لذلك؟
5. ما أثر القول بحجية تفسير الصحابة في التعامل مع تفسير ابن عباس خاصة؟

أهداف الدراسة: توخيت من خلال نقد مرويات ابن عباس تحقيق أهداف عدة، هي:

1. رسم معالم للمنهج المتبع من أجل الإفادة من تفسير ابن عباس باعتباره ثروة أثرية.
2. التعريف بالأسس العلمية في نقد التفسير المأثور عموماً وتفسير ابن عباس بوجه خاص.

3. توجيه الدراسات المعاصرة التي ترد مرويات ابن عباس إلى اعتماد منهجية النقد العلمي انطلاقاً من المقدمات المتعارف عليها عند العلماء لإنصاف التفسير المأثور.
4. لفت النظر إلى أن الحكم على متون التفسير لا ينبغي على الاستبعاد العقلي أو مجرد الشك في مصدره بدون حجة علمية واضحة.
5. تحرير القول في مسألة حجية تفسير الصحابي وبيان أثره في دراسة النماذج التي اشتملت عليها الدراسة.

أما منهجي في الدراسة فقائم على الوصف والتحليل مع الاستدلال الذي يتيح النقد المعلوماتي الموصل إلى حل إشكالية البحث، وتكوين نتيجة نهائية واضحة في مسألة مرويات ابن عباس، وذلك في ضوء الأسئلة أو الفرضيات السابقة.

وقد سرت في خطة البحث على النحو الآتي:

- المقدمة:** وتتضمن أهمية تفسير ابن عباس المأثور، وتعدد طرق الرواية عنه والكلام عن سبب اختيار الموضوع وإشكالية البحث ثم منهجي في إعداده
- التمهيد:** وفيه بيان لقيمة تفسير ابن عباس العلمية ومنهجه في التفسير والموقف من مروياته

المبحث الأول: دراسة نقدية لتفسير ابن عباس من خلال النموذج الأول

المطلب الأول : ذكر الروايات عن ابن عباس في ذلك

المطلب الثاني: ذكر الآراء في نقد هذا التفسير والإيرادات عليه

المطلب الثالث: الدراسة النقدية

المبحث الثاني: دراسة نقدية لتفسير ابن عباس من خلال النموذج الثاني

المطلب الأول : تحرير مذهب ابن عباس والكلام على دلالة الروايات

المطلب الثاني: الأدلة التي اعتمدها ابن عباس رضي الله عنه في ما ذهب إليه

المطلب الثالث: الدراسة النقدية للرواية

المطلب الرابع: حجية تفسير الصحابي

الخاتمة:

هذا وأسأل الله التقدير أن يتقبل هذا الجهد ويبارك فيه وليكن فاتحة ومشروعاً للباحثين ليولوه مزيداً من الاهتمام فإن مرويات ابن عباس لإرث عظيم في التفسير وهو حريٌّ بالخدمة والعناية، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

أولاً- القيمة العلمية لمرويات ابن عباس ومنهجه في التفسير

إن من أفضل الشواهد على علو رتبة تفسير ابن عباس وأصدقها دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- بأن يؤتية الله علم التأويل⁽¹⁾، والثناء العظيم الذي حاز عليه من أكابر الصحابة ثم من أكابر علماء التابعين ومن أهل الكتاب من أعجب بسعة علمه⁽²⁾.

وهذا كله إنما يدل على رسوخ قدمه في التفسير وبذلك شهد علماء الصحابة والتابعين، فهو برأي علي رضي الله عنه "كأنما ينظر إلى الغيب من ستر رقيق"⁽³⁾، وعند ابن عمر: "أعلم أمة محمد بما نزل على محمد"⁽⁴⁾ وينظر تلميذه مجاهد: "إذا فسّر الشئ رأيت عليه النور"⁽⁵⁾، وينظر نفسه من الراسخين في هذا العلم فقد قال في تفسير قوله تعالى: "مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ": "أنا من أولئك القليل وهم سبعة"⁽⁶⁾ وهو الذي خطب الناس، فقرأ في خطبته سورة البقرة أو سورة النور ففسّرهما تفسيراً لو سمعته الروم والتُّرك والذُّيلم لأسلموا"⁽⁷⁾

وقد حفلت كتب التفسير بأمثلة كثيرة رجع فيها الصحابة والتابعون إلى ابن عباس ليبين لهم ما أشكل عليهم فهمه مما ينبئ عن منزلة ابن عباس عند هؤلاء الأجلاء ومن ذلك :

"أن عمر سأل الناس عن قوله تعالى: "أَيُّودٌ أَحَدَكُمُ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ [البقرة: 266] ، فما وجد أحداً يشفيه، حتى قال ابن عباس وهو خلفه: "يا أمير المؤمنين؛

(1) من حديث ابن عباس ولفظه "اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل" أخرجه أحمد، 2397، مسند أحمد، 95/3 والحاكم، 6280، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. الحاكم النيسابوي، المستدرک علی الصحیحین، 615/3.

(2) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، 105-78/12

(3) ابن عساکر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق، عمرو بن غرامة العمري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م، 189/73

(4) أخرجه ابن سعد، طبقات ابن سعد، 49، 151/1

(5) محمد بن جرير الطبري، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، تحق: محمود شاكر، مطبعة المدني - القاهرة، 181/1

(6) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، تح: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ - 2000 م، 219/15

(7) أخرجه أبو نعیم - أبو نعیم، حلیة الأولیاء، 324/1

إني أجد في نفسي منها شيئاً"، فتلفت إليه فقال: "تحول ههنا، لِمَ تحقّر نفسك؟" قال: "هذا ممثّلٌ ضربه الله عزّ وجل فقال: أيود أحدكم أن يعمل عمره بعمل أهل الخير وأهل السعادة، حتى إذا كان أحوج ما يكون إلى أن يختمه بخير حين فني عمره واقترب أجله، ختم ذلك بعمل من عمل أهل الشقاء، فأفسده كله، فحرقه أحوج ما كان إليه"⁽¹⁾

وما زال تفسير ابن عباس يلقي من المسلمين إعجاباً وتقديراً، إلى درجة أنه إذا صح النقل عن ابن عباس لا يكادون يعدلون عن قوله⁽²⁾.

والحق أن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا يحتكمون إلى أصول واحدة في تفسير كتاب الله تعالى، وقد اتحد منهجهم في ذلك بالجملة واعتمدوا في فهم معاني الكتاب العزيز على القرآن ذاته فما كان فيه من بيان أخذوا به مستعينين بما علموه من وجوه اللغة، ومعهود الأميين في الخطاب ثم إنهم كانوا يفيئون إلى السنة فإن وجدوا فيها شرخاً أو بسطاً حملوا عليه الأي وكانوا يتتبعون ما ورد في السنة من التفسير ويقدمونه على أقوال الرجال، كما كانوا يراعون ملابسات النزول ويعتنون بأسبابه ولا يغفلون القرائن المحيطة من عادات الجاهلية وأحوال أهل الكتاب وربما استشهدوا بأخبار أهل الكتاب لما فهموه من إذن النبي صلى الله عليه وسلم لهم بذلك بقوله:

"بَلِّغُوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"⁽³⁾

ومع ذلك كان الصحابة يتفاوتون في علمهم بالتفسير نظراً لاختلافهم في أدوات الفهم والعلم بلغة العرب ومنهم من كان يلزم النبي صلى الله عليه وسلم فيعرف من أسباب النزول ما لا يعرفه غيره، ومنهم من عمّر فأفاد من علم كبار الصحابة، وجالس شيوخهم واستوعب علومهم واكتسب بذلك خبرة ثرية كما حصل لسيدنا ابن عباس "وقد مات ابن مسعود في سنة ثلاث وثلاثين"⁽⁴⁾ على الصحيح، وعمّر بعده ابن عباس سنّاً وثلاثين سنة⁽⁵⁾، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود؟⁽⁶⁾

(1) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل)، 4538، صحيح البخاري، 31/6

(2) ينظر: جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1394هـ/ 1974م (4/ 221)

(3) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، 3461، صحيح البخاري، 170/4

(4) شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م، 499/1

(5) قَالَ عَلِيٌّ بِنُ الْمَدِينِيِّ: ثُوِّفِي ابْنُ عَبَّاسٍ سَنَةً ثَمَانٍ، أَوْ سَبْعٍ وَسَبْتَيْنِ. المصدر نفسه، 359 / 3

(6) ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، ص 41

قال ابن قتيبة " والعرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب، والمتشابه، لبعضها الفضل في ذلك على بعض "(1).

ولذلك جاء التفسير عن السلف متفاوتا من حيث الإقلال والإكثار، ومن حيث الإقبال عليه والأشتهار، ومن حيث قوة المادة وغازاتها فكلما تعددت الأدوات عند المفسر واتسعت زادت قيمة تفسيره، ورجحت كفته

وابن عباس رضي الله عنه مع موافقته سائر الصحابة في منهج التعاطي مع التفسير بالجملة فقد كان له ما يميزه ويقف وراء بلوغه في علم التفسير المكانة السامية العلية التي لا يجارى فيها من ذلك:

- رجوعه إلى اللغة العربية والشعر الجاهلي حيث كان كثير الاستشهاد به، من ذلك مسائل نافع بن الأزرق حيث أجاب عنها مستدلا على تفسيره بشواهد الشعر.(2)
- تشبعه بالعلوم المتنوعة مما أكسبه المعرفة الموسوعية التي أوجدت لديه ملكة الربط والنظرة الشمولية البعيدة، واستطاع بذلك أن ينفرد بنوادر التفسير ويحل مشكلات عويصة في الفتوى لتوظيف تلك المعارف.
- الفهم الثاقب والإدراك السريع الذي جعله يدرك من مقاصد الكلام ما لا يدركه غيره من العلماء حتى انتهت إليه الرياسة في الفتوى والتفسير.

ولا أدل على ذلك من نهجه منهج الجمع بين آيات يوهم ظاهرها التعارض مما كان يُشكل على بعض الناس(3) منطلقًا من نظرتة الموضوعية والشاملة لأي الكتاب العزيز.(4)

ولذلك وجدت عند ابن عباس جسارة وإقدام على التفسير نظرًا لاكتمال الآلة عنده مما جعله واثقًا برأيه لا يلتفت لملامة النقاد؛ فقد روى أن رجلاً أتى ابن عمر يسأله عن معنى قوله تعالى: " أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا " [الأنبياء: 30]، فقال: اذهب إلى ابن عباس ثم تعال أخبرني، فذهب سأله فقال: كانت السموات رتقًا لا تمطر،

(1) عبد الله بن قتيبة، المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير، تحق: مراون العطية - محسن خراية، دار ابن كثير، 1410 هـ - 1990 م، ص 48 - 49

(2) أَخْرَجَ بَعْضُهَا ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي كِتَابِ الْوُقُوفِ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ وَسَاقَهَا السُّيُوطِيُّ بِتَمَامِهَا. السُّيُوطِيُّ، الْإِتْقَانُ، 105-68/2

(3) السائل هو نافع بن الأرق رأس الخوارج الأزارقة. انظر ابن حجر، فتح الباري، 558/8

(4) ينظر لذلك حديث سعيد بن جبير الذي أخرجه البخاري في كتاب التفسير؛ تفسير سورة حم السجدة، صحيح البخاري، 65، 127/6

وكانت الأرض رتقاً لا تنبت، ففتق هذه بالمطر، وهذه بالنبات، فرجع الرجل إلى ابن عمر فأخبره فقال: قد كنتُ أقول ما يعجبني جرأة ابن عباس على تفسير القرآن، فالآن قد علمتُ أنه أوتى علماً.⁽¹⁾

ثانياً- مرويات ابن عباس في التفسير والموقف منها

رويت عن ابن عباس أقوال كثيرة في التفسير نقلت بعده؛ منها الصحيح ومنها الضعيف ومنها المخلوق المكذوب عليه من ذلك التفسير المعروف بـ "تفسير ابن عباس" ولا تصح نسبته إليه لمجيئه بطرق واهية، ويُذكر أنه من جمع الفيروز آبادي⁽²⁾ وهو من رواية محمد بن مروان السدي عن الكلبي، عن أبي صالح⁽³⁾.

ولا يعرف عن ابن عباس أنه ألف كتاباً لا في التفسير ولا غيره بل كان يملئ التفسير ويكتبه عنه تلامذته

وقد جاد العصر الحديث بكتب جمعت مرويات ابن عباس في التفسير ككتاب "تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة"⁽⁴⁾ وكتاب "ابن عباس ومنهجه في التفسير، وتفسيراته الصحيحة في الثلث الأول من القرآن"⁽⁵⁾ بالإضافة إلى كتاب تفسير ابن عباس برواية علي بن أبي طلحة⁽⁶⁾ مما يغني عن مثل هذا الكتاب الزور

وما زالت مرويات ابن عباس بحاجة إلى خدمة وذلك لتعدد طرقها، والسبيل إلى ذلك تمحيص تلك الآثار ومطالعة كلام العلماء على طرق التفسير وأسانيدها وعلى رأسهم الخليلي صاحب الإرشاد⁽⁷⁾، وابن حجر في مقدمة كتابه العجائب⁽⁸⁾ بالإضافة إلى كلام العلماء النقاد الموثق في كتبهم-

(1) أخرجه أبو نعيم. أبو نعيم، حلية الأولياء، 320/1

(2) ينظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، (1/ 52-53)

(3) وقد تقدم الكلام على هذه الرواية وأنها أوهى الطرق عن ابن عباس-

(4) عبد العزيز الحميدي، تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة، جامعة أم القرى

(5) لمؤلفه آدم محمد على العروسي، طبع الجامعة الإسلامية، 1401هـ-1981م

(6) جمعه راشد عبد المنعم الرجال من 32 كتاباً من كتب التفسير وكتب السنة واعتنى بتخريج طرقه وبيان منزلة تلك المرويات من الصحة.

(7) أبو يعلى الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تح: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض، ط1، 1409هـ

(8) أحمد بن حجر، العجائب في بيان الأسباب، تحق: عبد الحكيم الأنيس، دار ابن الجوزي

وكان من نتائج ذلك أن افترق المفسرون تجاه تفسير ابن عباس وغيره من تفاسير المأثور إلى ثلاث فرق:

1. فرقة أخذت بكل ما روي من هذا بما فيها الآثار الموضوعية التي تطعن في عصمة الأنبياء

أو تحط من قدرهم وفي بعض الصحابة أو فيها مخالفة لأصول الدين، ومنها ما بَعُد مدلولها عن السياق القرآني، وممن أورد تلك الآثار في التفسير الثعلبي والواحي

2. فرقة اقتصرت على رواية ما صح من طرق التفسير فلم يرووا من تفسير ابن عباس إلا نورا يسيرا كما فعل الإمامان البخاري ومسلم.

ولعل ما روي عن الشافعي أنه قال: "لم يُثبِتْ عن ابن عباس في التفسير إلا شبيهة بمائة حديث"⁽¹⁾ إشارة إلى هذه الطبقة من المرويات أو أنه محمول على الحديث المرفوع في التفسير.

3. فرقة تجنبت الآثار الموضوعية لشهرة رواتها من الكذابين ولكنهم خلطوا بين الروايات الصحيحة والضعيفة؛ وهؤلاء هم أكثر المفسرين الذين اعتنوا بنقل التفسير المأثور كالإمامين ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم والذين روى بعض تفسير ابن عباس من علماء السنة كالإمام أحمد وعبد الرزاق الصنعائي والترمذي والحاكم والبيهقي. ولهم في مسلكتهم اعتبارات اعتبروها ووجهة هم مولوها.

ونقل كثير من المتأخرين تلك الروايات من غير تمييز بينها، وربما نقلوها مجردة من الأسانيد ولم يكن من منهجهم بيان درجة تلك الآثار من الصحة أو الضعف جريا على سنة الجمع إلا فيما قل وندر، ومن ذلك النادر صنيع الحافظ ابن كثير في تفسيره حيث كان يتبع كثيرا من تلك الروايات بالنقد فينبه إلى ضعفها إذا كانت متعلقة بأمر مهمة كالعقائد والأحكام.

ونظرا لاختلاط الصحيح بالضعيف وجب أن يتوخى الحذر ويسلك منهج التبصر من رام الأخذ بالآثار الموقوفة على الصحابة أو التابعين والمبثوثة في كتب التفسير وكتب السنة ولا يسعه غير ذلك لأن التفسير بالمأثور ثروة عظيمة لا يمكن اطراحها ولا الاستغناء عنها أو الاستعاضة عنها بأقوال المتأخرين؛ فلا يصح التعويل في تفسير آيات الكتاب العزيز على النظر والاستنباط انطلاقا من الدلالات اللغوية مجردا عن فهم الصحابة ومن أخذ

(1) أخرجه البيهقي- البيهقي، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث - القاهرة ط1، 1390 هـ - 1970 م، 2/23

عنهم من التابعين؛ فقد عاصروا الوحي ولازموا النبي -صلى الله عليه وسلم- ونزل القرآن بلغتهم وعلى معهود خطابهم، ولهم فيه من الفهم ما يتقدمون به غيرهم ممن جاء بعدهم لصحة أذهانهم وسلامة فطرتهم وصلابة دينهم ورسالة نهجهم مع إدارتهم من ملابسات النزول ما لا يدركه غيرهم ممن جاء بعدهم

المبحث الأول: دراسة نقدية لتفسير ابن عباس من خلال النموذج الأول

نقل عن ابن عباس في تفسير (نون) من قوله تعالى: ﴿تَ وَالْقَلِيمَ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ (١) مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ (٢) وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ (٣) [القلم: 3-1] ثلاثة أقوال أوردها الطبري في تفسيره (١) من جملة سبعة أقوال مأثورة، وما ذكر عن ابن عباس من هذه الأقوال مختلف وليس على وجه واحد وفيما يلي بيان ذلك.

المطلب الأول: ذكر الروايات (٢) عن ابن عباس بإسناد الإمام الطبري

القول الأول: أن الأرض مكبوسة على ظهر حوت (٣) و(ن) هو الحوت الذي عليه الأرضون؛

نقل الطبري هذا التفسير عن ابن عباس وقتادة ومجاهد، وفيما يلي استعراض الآثار الموقوفة على ابن عباس حصرا باعتبارها محل الدراسة دون غيرها

أ. حدثنا (٤) محمد بن المثني، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أول ما خلق الله من شيء القلم، فجرى بما هو كائن، ثم رفع بخار الماء، فخلقت منه السموات، ثم خلق النون فبسطت الأرض على ظهر النون، فتحرّكت الأرض فمادت، فأثبتت بالجبال، فإن الجبال لتفخر على الأرض، قال: وقرأ: ﴿تَ وَالْقَلِيمَ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [لقلم: 1]

ب. حدثنا تميم بن المنتصر، قال: ثنا إسحاق، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، أو مجاهد عن ابن عباس، بنحوه، إلا أنه قال: ففُتِّقَتْ مِنْهُ السَّمَاوَاتُ.

ج. حدثنا ابن بشار، قال: ثنا يحيى، قال: ثنا سفيان، قال: ثني سليمان، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أول ما خلق الله القلم، قال: اكتب،

(1) الطبري، جامع البيان، (23 / 521-524)

(2) أذكرها متبوعة بالتلخيص.

(3) الطبري، جامع البيان، (23 / 524).

(4) الراوي هو الطبري.

قال: ما أكتب؟ قال: اكتب القدر، قال: فجرى بما يكون من ذلك اليوم إلى قيام الساعة، ثم خلق النون، ورفع بخار الماء، ففتقت منه السماء وبسطت الأرض على ظهر النون، فاضطرب النون، فمادت الأرض، فأثبتت بالجبال، فإنها لتفخر على الأرض

د. حدثنا واصل بن عبد الأعلى، قال: ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: "أول ما خلق الله من شيء القلم، فقال له: اكتب، فقال: وما أكتب؟ قال: اكتب القدر، قال فجرى القلم بما هو كائن من ذلك إلى قيام الساعة، ثم رفع بخار الماء فتفتق منه السموات، ثم خلق النون فحيت الأرض على ظهره، فاضطرب النون، فمادت الأرض، فأثبتت بالجبال فإنها لتفخر على الأرض".

ه. حدثنا محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، أن إبراهيم بن أبي بكر، أخبره عن مجاهد، قال: كان يقال النون: الحوت الذي تحت الأرض السابعة.

و. حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، قال: قال معمر، ثنا الأعمش، أن ابن عباس قال: إن أول شيء خلق القلم، ثم ذكر نحو حديث واصل عن ابن فضيل، وزاد فيه: ثم قرأ ابن عباس: ﴿رَبِّ الْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [القلم: 1]

ز. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن عطاء، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن ابن عباس، قال: إن أول شيء خلق ربي القلم، فقال له: اكتب، فكتب ما هو كائن إلى أن تقوم الساعة، ثم خلق النون فوق الماء، ثم كبس الأرض عليه.

الخلاصة: باستعراض الآثار الموقوفة على ابن عباس نجدها دائرة حول المعنى الآتي:

إن الخلق مر بمراحل وأن خلق الأرض سبقه خلق النون وهو حوت عظيم بسطت الأرض على ظهره، ولما تحركت ومادت، أثبتت بالجبال

واتفقت الروايات في أن أول شيء خلق هو القلم فجرى بالأقدار إلى قيام الساعة بينما اختلفت في ترتيب ما دون مرحلة الكتابة؛ فمن قدم خلق السموات على الأرض ومن أخرها، وجميعها على أن السماء فتقت من بخار الماء وأن الأرض بسطت على ظهر الحوت، وجاء في بعض الروايات كما عن مجاهد تحديد مقر الحوت بأنه تحت الأرض السابعة، وفي بعضها أنه خلق فوق الماء، ثم كبس الأرض عليه

القول الثاني: (ن) حرف من حروف الرحمن⁽¹⁾ وهو قول مأثور عن ابن عباس ذكره الطبري على النحو الآتي: -

أ. حدثنا عبد الله بن أحمد المروزي، قال: ثنا علي بن الحسين، قال: ثنا أبي، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس: (آلر) و (حم) و (ن) حروف الرحمن مقطعة.

ب. حدثني محمد بن معمر، قال: ثنا عباس بن زياد الباهلي، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: (آلر) و (حم) و (ن) قال: اسم مقطع.

الخلاصة: وردت روايتان عن ابن عباس يدور معناها على أن (ن) اسم مقطع من لفظ (الرحمن) الذي وزع في فواتح السور (آلر) و (حم) و (ن)

القول الثالث: (ن) الدواة، والقلم القلم.⁽²⁾ وهو قول مأثور عن ابن عباس أيضا والحسن البصري وقتادة

* ذكر من قال ذلك:

أ. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يعقوب، قال: ثنا أخي عيسى بن عبد الله، عن ثابت البناني، عن ابن عباس قال: إن الله خلق النون وهي الدواة، وخلق القلم، فقال: اكتب، فقال: ما أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، من عمل معمول، برّ أو فجور، أو رزق مقسوم حلال أو حرام، ثم ألزم كل شيء من ذلك شأنه دخوله في الدنيا ومقامه فيها كم، وخروجه منها كيف؛ ثم جعل على العباد حفظة وللكتاب خزانا، فالحفظة ينسخون كل يوم عمل ذلك اليوم، فإذا فني الرزق وانقطع الأثر، وانقضى الأجل، أتت الحفظة الخزنة يطلبون عمل ذلك اليوم، فتقول لهم الخزنة: ما نجد لصاحبكم عندنا شيئا، فترجع الحفظة فيجدونهم قد ماتوا؛ قال: فقال ابن عباس: أستم قوما عربا تسمعون الحفظة يقولون: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَسِخُّ مَا كُنْتُمْ نَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: 29] وهل يكون الاستنساخ إلا من أصل؟.

ب. حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الحسن وقتادة، في قوله: (ن) قال: هو الدواة.

ج. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا الحكم بن بشير، قال: ثنا عمرو، عن قتادة، قال: النون: الدواة.

(1) الطبري، جامع البيان، (23 / 524)

(2) الطبري، جامع البيان، (23 / 525)

الخلاصة: (ن) **الدواة وهي المحبرة للقلم** وأفادت تلك الآثار أن المكتوب من أقدار العباد على قسمين: قسم مفروغ منه وهو الذي كان أول الأمر حيث أمر الله القلم أن يكتب ما هو كائن ثم جعل على هذا الكتاب خزنة، وقسم متجدد موكل به الحفظة جعلهم الله على العباد؛ "فالحفظة ينسخون كل يوم عمل ذلك اليوم، فإذا فني الرزق وانقطع الأثر، وانقضى الأجل، أتت الحفظة الخزنة يطلبون عمل ذلك اليوم، فتقول لهم الخزنة: ما نجد لصاحبكم عندنا شيئاً، فترجع الحفظة فيجدونهم قد ماتوا؛ قال: فقال ابن عباس: أأستم قوما عربا تسمعون الحفظة يقولون: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية:29] وهل يكون الاستنساخ إلا من أصل؟"⁽¹⁾.

المطلب الثاني: ذكر الآراء في نقد هذا التفسير والإيرادات عليه

أنكر بعض المعاصرين على رأسهم الشيخ أبو شهبه القول الأول المأثور عن ابن عباس الذي يفيد أن الأرض كانت مكبوسة على ظهر الحوت وأنكر ما ذكر في بعض الروايات من أن اسمه "اليهموت"⁽²⁾، ومال إلى أن تفسير ابن عباس للنون بالدواة هو الأقرب للصواب لمناسبته السياق وذكر القلم بعده

واحتج أبو شهبه في موقفه من الرواية الأولى باضطراب النقل عن ابن عباس مصنفاً هذا الأثر في الدخيل المختلق على ابن عباس وأنه من مصدر إسرائيلي⁽³⁾.

وفي سياق رد الرواية قال رحمه الله⁽⁴⁾:

"وإليك ما قاله إمام حافظ، ناقد، من مدرسة اشتهرت بأصالة النقد، وهو الإمام ابن قيم الجوزية، قال في أثناء كلامه على الأحاديث الموضوعية:

"ومن هذا حديث أن قاف جبل من زمردة خضراء، محيط بالدنيا كإحاطة الحائط بالبستان، والسماء واضحة أكتافها عليه

ومن هذا حديث أن الأرض على صخرة، والصخرة على قرن ثور، فإذا حرك الثور قرنه، تحركت الصخرة، فهذا من وضع أهل الكتاب الذين قصدوا الاستهزاء بالرسول⁽⁵⁾"

(1) محمد أبو شهبه، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، مكتبة السنة، ط4، ص305

(2) ذكر هذا الاسم في رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وهي أوهى الطرق كما تقدم -

(3) المصدر السابق، ص305 فما بعدها -

(4) المصدر السابق، 307-306

(5) محمد بن قيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1390هـ/1970م، ص78

واحتج أيضا بمذهب أبي حيان من أنه لا يصح من ذلك شيء ما عدا كونه اسما من أسماء حروف الهجاء⁽¹⁾ ورجح كون فواتح السور من أمثال "الم" و "حم" و "ن" "بمثابة الدليل على إعجاز القرآن، على معنى التحدي بمعارضة القرآن المؤلف من جنس هذه الحروف⁽²⁾.

المناقشة:

إن النقد الموجه للرواية الأثرية تتوقف قيمته على معيارين أساسيين؛ صحة النقل وسلامة الاحتجاج الذي يعتمد على الالتزام بالمنهج النقدي المتعارف عليه في باب الروايات التفسيرية، وعليه فقد لوحظ على الرأي المتقدم الآتي:

1. لم يتعرض لإسناد تلك المرويات ولم ينقل فيها حكم العلماء النقاد مما يجعل الحكم عليها بالوضع قبل التعرض لدراسة طرقها محل تعقب.
2. لم يفسح عن الأساس الذي بنى عليه القول بأن تفسير ابن عباس في المجموعة الأولى من الروايات من قبيل الإسرائيليات مما يشعر بأنه الاستبعاد العقلي فحسب وهذا أيضا محل نظر.
3. يلزم من هذا القول أن ابن عباس استند إلى الإسرائيليات في أمر غيبي لا مجال للرأي فيه وهو الذي حذر من مغبة النقل عن بني إسرائيل.

وقد أنكر ابن تيمية أن ينسب ذلك إلى ابن عباس ولم يجوز أن يكون مستنده أخبار أهل الكتاب في هذا الأمر الغيبي لأنه أحد الناهين عن سؤالهم ، ومع نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تصديقهم أو تكذيبهم، وانتهى إلى أن ابن عباس إنما قاله توقيفا من النبي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾

وهاهو ابن عباس رضي الله عنهما يقول: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُ النَّاهِينَ عَنِ السُّؤَالِ، وَمَعَ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ أَوْ تَكْذِيبِهِمْ، وَانْتِهَى إِلَى أَنْ ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّمَا قَالَهُ تَوْقِيفًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِه نَمْنَا قَلِيلًا" أَفَلَا يَنْهَأَكُم مَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ، وَلَا وَاللَّهِ مَا

(1) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير،، تحق: صدقي جميل، دار الفكر - بيروت الطبعة: 1420 هـ، 234/10

(2) ينظر: أبو شبة، الإسرائيليات والموضوعات، ص: 306-307

(3) ينظر: أحمد ابن تيمية، بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، تحق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط1، 1426 هـ، (451 448/6) :

رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ" (1)

هذا وقد أمر الصحابة بعدم التسليم لبني إسرائيل فيما يفسرونه للمسلمين مع إباحة التحديث عنهم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرءُونَ النَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ وَقُولُوا " آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا " [البقرة: 136] (2)

4. قد أورد ابن كثير (3) أحاديث مرفوعة تؤيد ما جاء في روايات ابن عباس منها:

أ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ وَالْحَوْتَ فَقَالَ لِلْقَلَمِ: اكْتُبْ. قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ كَائِنٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ قَرَأَتْ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ [لقلم: 1] «فَالنُّونُ الْحُوْتُ، وَالْقَلَمُ الْقَلَمُ» (4).

ب. عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ الْقَلَمُ ثُمَّ خَلَقَ النُّونَ وَهِيَ الدَّوَاءُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَا يَكُونُ ... الْحَدِيثُ» (5).

ولم يعقب ابن كثير على روايات ابن عباس بعد أن أرودها جميعا في تفسيره، ولم يجزم بموقف منها كما أنه لم يتعرض بالنقد لحديث الطبراني ولا حديث ابن عساکر

وعند البحث وجدت أن الهيئتي حكم على طريق الطبراني بما لا يستبعد صحته فقال:

"رواه الطبراني، وقال: لم يرفعه عن حماد بن زيد إلا مؤمل بن إسماعيل، فُلْتُ: ومؤمل ثقة كثير الخطأ، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري وغيره، وثقه رجاله ثقات" (6)

(1) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، صحيح البخاري، 2658، 181/3

(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب "قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا"، صحيح البخاري، 4485، 20/6

(3) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، ط1 - 1419 هـ، (8/204)

(4) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 12227، 433/11، والهيئتي، 11434، مجمع الفوائد ومنبع الفوائد، 7/128 ويسأني الحكم عليه ص 23

(5) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق، 7814، 385/61، وابن عدي، 1735، الكامل في ضعفاء الرجال، 521-522/7، وسيأتى الحكم عليه ص 23

(6) نور الدين الهيئتي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة: 1414 هـ،

أما حديث أبي هريرة الذي رواه ابن عساكر فقد ضعفه الألباني، وصفه بالنعارة فقال:

"رواه ابن عدي (313/1)، وابن عساكر (16/48/2) عن محمد بن وهب الدمشقي: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا مالك بن أنس عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً وقال: " وهذا بهذا الإسناد باطل منكر "

قال الذهبي: " وصدق ابن عدي في أن الحديث باطل "

قلت: وأفته محمد بن وهب هذا، وهو محمد بن وهب بن مسلم القرشي، قال ابن عساكر: " ذهب الحديث "(1).

5. دعوى أن اضطراب النقل عن ابن عباس يضعف الثقة بذلك التفسير لا يسلم لها حيث إن للعلماء منهج معروف في الترجيح بين الأقوال المختلفة للراوي في المسألة الواحدة فهم يقدمون الرواية الأصح، فإن تساوت الروايات في الصحة ولم يمكن الجمع أو التوفيق قدمت الرواية المتأخرة إذا عرف التاريخ وإلا كان الترجيح بأمر خارجي(2).

6. إن الإمام ابن القيم عرض بالنقد لرواية أخرى غير الرواية محل الدراسة؛ وتلك الرواية ظاهرة النكارة لورودها من طريق الكلبى وهو الذي اتفق العلماء على تضعيفه، ولم يحل الإمام أحمد النظر في كتابه(3)؛ فالاستدلال بكلام ابن القيم استدلال في غير مورد النص.

1994 م، (7 / 128)

(1) محمد الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط1، 1412 هـ / 1992 م، (3 / 408)

(2) ينظر تفصيل مسالك الترجيح في الأخبار : الإثارة شرح كتاب الإشارة للبايجي، للدكتور علي فركوس- <https://ferkous.com/home/?q=inara-17-1>

(3) روى الخطيب بسنده عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن تفسير الكلبى فقال: "من أوله إلى آخره، كذب، فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا" الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض - 163/2، بلا سنة الطباعة.

المطلب الثالث: الدراسة النقدية

أولاً- دراسة السند:

يظهر من الطرق التي ساقها ابن جرير أن مدارها على سليمان بن مهران الأعمش وأبي ظبيان؛ أما الأعمش فهو مشهور بالتدليس رغم إمامته⁽¹⁾.

قال ابن حجر: "ثقة حافظ عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلّس"⁽²⁾، وأما أبو ظبيان الجنبى الكوفى فهو ثقة"⁽³⁾

ومع ذلك فإن الحكم على هذه الطرق اعتماداً على إطلاقات المحدثين خلاف المنهج العلمي الذي كان عليه الأوائل؛ فمن المعروف أن روايات التفسير مبنية على التسامح والتساهل بخلاف روايات الأحكام التي يطبق عليها النقاد قواعد الجرح والتعديل بكل صرامة

وليس المقصود بالتساهل اطراح قوانين الرواية في الحكم على ما ورد في الأسانيد؛ بل المقصود أن الأسانيد عند علماء التفسير لا تعتمد في قبولها أو ردها على طريق واحد بل لهم اعتبارات أخرى في تلقي الرواية كورود المعنى عن التابعين، من تلاميذ صحابي معروف بالتفسير، فينسبونه إلى هذا الصحابي وإن كان السند إليه ضعيفاً، وكذا أهل التواريخ والأخبار؛ فإن شهرة القول يجعل له من القوة في ثبوته ما ليس لغيره

وليس الأمر مقصوراً على التفسير، والسير والمغازي بل ينسحب إلى طريقة الفقهاء والأصوليين، فهم لا يعتمدون طريقة المحدثين في قوانين الرواية فحسب، إنما يعتمدون ما يصحح عنده المعنى، ويدل على صحة نسبه، ولو بغير تلك القوانين؛ وقد قرروا لذلك أصولاً كجريان العمل، والشهرة، والتواتر والتلقي بالقبول، والتداول بين أهل العلم بدون نكير، وهي أمور خارجة عن قوانين الرواية، والأسانيد بطريقة المحدثين

قال عبد الرحمن بن مهدي⁽⁴⁾: "إذا روينا في الثواب والعقاب فضائل الأعمال تساهلنا

(1) ينظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3 (6/227)

(2) أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، تحق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط1، 1406 - 1986 2615

(3) المصدر نفسه 1366.

(4) عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) هو الإمام، الناقد، المجود، سيد الحُفَاطِ، حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَابْنُ وَهْبٍ - وَهُمَا مِنْ شُيُوخِهِ - وَكَانَ إِمَامًا، حُجَّةً، قُدْوَةً فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَفْقَهُ مِنْ بَحْيَى الْقَطَّانِ. وَقَالَ: إِذَا اخْتَلَفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَوَكَيْعٌ، فَعَبْدُ الرَّحْمَنِ أَثْبَتُ؛

في الأسانيد، وتسامحنا في الرجال، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا وانتقدنا الرجال" (1)

وعليه يبقى احتمال ثبوت تلك الآثار (2) عن ابن عباس قائما، خاصة إذا علم أن تحكيم شروط الصحة على الخبر ليس حكماً مطلقاً في نفس الأمر؛ ولذلك عقب ابن الصلاح تعريفه للصحيح بقوله:

"إِذَا قَالُوا فِي حَدِيثٍ: " إِنَّهُ غَيْرُ صَاحِبٍ " فَلَيْسَ ذَلِكَ قَطْعًا بِأَنَّهُ كَذِبٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، إِذْ قَدْ يَكُونُ صِدْقًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَصَحَّ إِسْنَادُهُ عَلَى الشَّرْطِ الْمَذْكُورِ" (3)

رابعاً- دراسة المتن:

إن الحكم على متن تفسير ابن عباس إنما يكون على اعتبار إمكانية ثبوته؛ لذلك يقال: إن ثبت الأثر وتأييد بحديث الطبراني فلا شيء يمنع من وقوعه لأنه أمر غيبي غير مشاهد، ولا محل فيه حينئذ للذوق والرأي فإن الإيمان بهذه الآثار تصديق بالغيب و تسليم للنص كما قال تعالى:

" فَإِنَّ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" [البقرة:137]

ولكنه في الوقت ذاته غير ملزم لعدم تأكد ثبوتها يقينا.

هذا وقد نبه ابن تيمية إلى أن المنقول من التفسير الذي لم تتبين صحته من ضعفه عامته لا فائدة فيه ولا يترتب عليه شيء من العمل ومما قاله في هذا السياق:

لأنه أقرب عهداً بالكتاب، واختلافاً في نحو من خمسين حديثاً للتوري. قال: فنظرنا، فإذا عامة الصواب في يد عبد الرحمن.

قال أبو بؤبؤ بن المتوكّل: كُنَّا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَنْظُرَ إِلَى الدُّنْيَا وَالدُّنْيَا، دَهَبْنَا إِلَى دَارِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ. قال عنه ابن المديني: أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي. وقال عنه أيضاً: : كان علم عبد الرحمن في الحديث كالسحر. " ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 7/589، فما بعدها

(1) أحمد البيهقي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية - بيروت، 1، - 1405 هـ، 34/1

(2) لم أجد لها في الكتب المعاصرة التي جمعت تفسير ابن عباس والمشار إليها ص 11.

(3) عثمان ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406 هـ - 1986 م، ص 14.

" وهذا القسم الثاني من المنقول - وهو ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه - عامته مما لا فائدة فيه، والكلام فيه من فضول الكلام. وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصب على الحق فيه دليلاً⁽¹⁾

أما نسبة تلك الأخبار لأهل الكتاب فليس عليه دليل وإن كان فعلاً كذلك فإنما يكون من المسكوت عنه الذي لا يصدق ولا يكذب لتساوي احتمال الخطأ والصواب، والله أعلم

وأما اختلاف الرواية على ابن عباس فلا مناص من تقديم الأصح وهو القول الأول أي تفسير النون بالحوت لضعف القول الثاني بضعف حديث ابن عساكر وقد شكك الزمخشري في هذا التفسير فقال: " أما قولهم: هو الدواة فما أدري أهو وضع لغوى أم شرعي؟ ولا يخلو إذا كان اسماً للدواة من أن يكون جنساً أو علماً، فإن كان جنساً فأين الإعراب والتنوين، وإن كان علماً فأين الإعراب، وأيهما كان فلا بد له من موقع في تأليف الكلام."⁽²⁾

وأما القول الثالث بأن نون حرف من حروف اسم الله الرحمن فإسناده يعد من أصح الطرق عن ابن عباس؛ وعدها الحافظ ابن حجر من أصح طرق التفسير عن ابن عباس⁽³⁾

وخلاصة القول أن القولين الأول والثالث معتبران ولا يبعد أن يكونا من كلام ابن عباس، وينظر للترجيح أي الروايتين تقدمت الأخرى، فإن لم يمكن يتجه إلى مسلك الجمع فيقال: إن القول الثالث بناه ابن عباس على اجتهاده ثم بلغه خبر عن المعصوم فعدل عنه إلى ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم.

وبالنظر إلى سياق الآيات يأتي القول الأول متناسباً مع ما ذكر من بدء الخلق وتعداد القلم من أول المخلوقات، ولا يعارض هذا الأثر - لو ثبت - صريح العقل إذ إنه من أمور الغيب التي يقصر العقل المحدود عن إدراك كنهه، ولا يملك أن يخوض في كنهه، كما أنه لا يخالف الحس إذ هو خارج عن طوقه والله أعلم.

والمقصود التنبيه إلى ضرورة التزام المنهج العلمي، والنقد المؤسس في التعامل مع الرواية في التفسير قبل الحكم عليها ولا يضير الباحث أنه لم يهتد إلى قول فصل في تفسير اللفظ أو الآية بل يسعه أن يقترب من الحق ما دام سلك الطريق الصحيح وتحري الدقة في البحث.

(1) ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، ص20

(2) محمود الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت ط3 - 1407 هـ/584

(3) ابن حجر، العجائب في بيان الأسباب، 1/ 205

المبحث الثاني: : دراسة نقدية لتفسير ابن عباس من خلال النموذج الثاني

أورد الإمام مسلم في صحيحه -في معرض تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء:93] - جملة من الروايات عن ابن عباس رضي الله عنهما تدل بمجموعها على أنه لا توبة للقاتل قتل العمد وأن الآية على عمومها وإطلاقها لم يدخلها تخصيص ولا تقييد لأنها من آخر ما نزل من القرآن

إلا أن هذا التفسير المأثور عن ابن عباس رضي الله عنه لم يسلم من المناقشة واختلف العلماء بشأنه ما بين موجه له ومنكر له مخطئ

بينما استندت إلي هذا التفسير فرقة المعتزلة واحتجوا به وبغيره على صحة مذهبها إليه من القول بالوعيد وأنه نافذ حتما على كل مرتكب للكبيرة ومنها القتل⁽¹⁾.

وتتعلق بهذه الرواية إشكالات عقديّة وفقهيّة و منهجية يحسن طرحها ومناقشتها في ضوء أقوال العلماء من ذلك:

- مسألة دخول المذنب من المسلمين تحت المشيئة
 - مسألة التبعية في الآخرة للقاتل قتل العمد بعد إقامة الحد عليه أو قبول الدية منه
 - مسألة تفسير الصحابي وهل له حكم الرفع فتثبت به الحجة.
- وفيما يأتي سرد الروايات متبوعة بدراسة نقدية لها مع الإجابة على الإشكالات السابقة.

الرواية الأولى:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ" النَّسَاءُ: 93 فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: "لَقَدْ أَنْزَلْتُ آخِرَ مَا أَنْزَلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ"⁽²⁾

الرواية الثانية:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِرَى، أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ

(1) قال القرطبي: "وإلى عموم هذه الآية مع هذه الأخبار عن زيد وابن عباس ذهب المعتزلة" محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش : دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م، (5/333)

(2) أخرجه مسلم في كتاب التفسير، صحيح مسلم، 3023، (4/2317)

هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93] فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: "لَمْ يَسْخُهَا شَيْءٌ"

وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: 68] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ»⁽¹⁾

الرواية الثالثة:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ [الفرقان: 68] إِلَى قَوْلِهِ: "مُهَانًا" [الفرقان: 69] فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ، وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا" [الفرقان: 70] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: «فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ»⁽²⁾

الرواية الرابعة:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَمْ يَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: 68] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: «هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ»: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93] ، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: "إِلَّا مَنْ تَابَ" [الفرقان: 68] ⁽³⁾

المطلب الأول : تحرير مذهب ابن عباس والكلام على دلالة الروايات

ذهب ابن عباس رضي الله عنهما في المشهور عنه إلى أنه لا توبة للمقاتل قتل العمد.⁽⁴⁾

ووافق مذهبه زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُرَاجِمٍ.⁽⁵⁾

وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ لَهُ تَوْبَةً وَجَوَازَ الْمَغْفِرَةِ لَهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظِلِّمْ نَفْسَهُ ثُمَّ

(1) المصدر نفسه، (2317/4)

(2) أخرجه مسلم في التفسير، صحيح مسلم، 3023، (2318/4)

(3) كما رَوَى هَذَا الْأَثَرُ الْبَخَارِيُّ، 4762، صحيح البخاري، 110/6

(4) يحيى النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ط2، 1392 ، (159/18)

(5) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (334/2)

يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ يَجِدُ اللَّهَ عَفْوًا رَجِيمًا ﴿﴾ [النساء: 110]؛ وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ هِيَ مَذْهَبُ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ. (1)

المطلب الثاني: الأدلة التي اعتمدها ابن عباس رضي الله عنه

1. اخْتَجَّ ابن عباس رضي الله عنهما بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: 93] وذهب إلى أن الآية عامة ومحكمة لم يدخلها النسخ باعتبار أنها آخر ما نزل، ولذلك فلا تعارض بآية الفرقان: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ" [الفرقان: 68] - إِلَى قَوْلِهِ - إِلَّا آمَنَ تَابَ وَعَمِلَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا" [الفرقان: 70] لأنها خاصة في أهل الشرك الذين قرنوا مع جرم الشرك عظامم أخرى كالقتل والزنا ثم تابوا بعد ذلك فإن الله يقبل منهم التوبة.

ويتأيد هذا بأن آية الفرقان منسوخة بآية النساء لأنها متأخرة (2) عنها فالأولى مكية والثانية مدنيّة

ويظهر من كلام ابن عباس رضي الله عنهما أن مراده من النسخ هنا النسخ الجزئي بمعنى التخصيص لا رفع الحكم المتقدم بحكم آخر متأخر عنه كما هو اصطلاح المتأخرين فالسلف كانوا يطلقون النسخ ويريدون به تخصيص العام وتقييد المطلق كما يريدون به رفع الحكم

وقصر النسخ على المعنى الأخير إنما كان بعدما استقر الاصطلاح.

وعليه فإن التوبة محجوبة عن القاتل المسلم إذا قتل عمدا وإنما تقبل ممن كان على الشرك واقترب جريمة القتل أو غيرها ثم أسلم فإن الله يتوب عليه

2. استدلل أيضا بما ثبت من الوعيد الشديد على القتل العمد مما رواه وسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، من ذلك ما ذكره الطبري وأحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ مَا كُفِّتَ بَصْرُهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَنَادَاهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، مَا تَرَى فِي رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا؟ فَقَالَ: جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْدَى؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمْتُ أُمَّهُ وَأَنْتَى لَهُ التَّوْبَةَ وَالْهُدَى؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1) النووي، شرح صحيح مسلم، (18/159)

(2) عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَإِنَّ آيَةَ النَّسَاءِ نَزَلَتْ بَعْدَ آيَةِ الْفُرْقَانِ بِسَنَةِ أَشْهُرٍ، وَفِي رَوَايَةٍ بِسَنَةِ أَشْهُرٍ، ذَكَرَهُمَا النَّسَائِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. تفسير القرطبي، (5/333)

يَقُولُ: «تُكَلِّمُهُ أُمُّهُ قَاتِلُ مُؤْمِنٍ مُتَعَمِّدًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْذُهُ بِيَمِينِهِ أَوْ بِشِمَالِهِ تَشْخَبُ أُوْدَاجُهُ مِنْ قَبْلِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، يَلْزِمُ قَاتِلَهُ بِشِمَالِهِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى رَأْسَهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلْتَنِي»⁽¹⁾

وفي رواية: "وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ، لَقَدْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَا نَسَخْنَاهَا مِنْ آيَةٍ حَتَّى فُيْضَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا نَزَلَ بَعْدَهَا مِنْ بُرْهَانٍ"⁽²⁾

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ⁽³⁾ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا رِوَايَةٌ صَرِيحَةٌ فِي اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ النَّارِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، هَلْ لِلْقَاتِلِ تَوْبَةٌ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ كَالْمُتَعَجِّبِ مِنْ مَسْأَلَتِهِ: مَاذَا تَقُولُ! مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ! أَلَيْ لَه تَوْبَةٌ! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

"أَتَى الْمُقْتُولُ مُعَلِّقًا رَأْسَهُ بِأَخْدَى يَدَيْهِ مُتَلَبِّبًا قَاتِلَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى تَشْخَبُ أَوْ دَاجَةٌ دَمًا حَتَّى يُوقَفَا فَيَقُولُ الْمُقْتُولُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَبِّ هَذَا قَتَلْتَنِي فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْقَاتِلِ تَعَسَّتْ وَيُذْهِبُ بِهِ إِلَى النَّارِ"⁽⁴⁾

المطلب الثالث: الدراسة النقدية للرواية

أ. نقد الرواية من جهة الثبوت:

الرواية ثابتة عن ابن عباس رضي الله عنه لورودها بسند صحيح في كتب السنة ومنها صحيح البخاري ومسلم

ب. نقد الرواية من جهة المتن والدلالة:

أما المتن فترد عليه مجموعة من الإشكالات تجعل منه محلاً للنقد والمعارضة من ذلك:

(1) الطبري، تفسير الطبري، 4/ 220، ورواه أحمد أيضا بلفظ مقارب، مسند أحمد، 1/ 240. قال أحمد شاكر: وهو حديث صحيح، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة، عن يحيى بن المجرى التيمي. تفسير الطبري، 9/ 63

(2) الطبري، تفسير الطبري، 9/ 63 - وهو حديث صحيح كما قال أحمد شاكر - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (334/2).

(3) جاء الوعيد على القتل في أحاديث كثيرة من رواية ابن عباس وغيره تنظر في تفسير القرطبي (332/5)

(4) أخرجه الطبراني في الأوسط 4217، المعجم الأوسط، 4/ 286

قال المنذري: رواه رواة صحيح واللفظ له أي للطبراني وصححه الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، 2/632

1. إن القول بأن القاتل قتل العمد لا توبة له يعارض عموم نصوص الكتاب والسنة التي تشكل جملتها أصلاً عقدياً⁽¹⁾ يقضي بأن:

- الذنوب قابلة للمغفرة مالم تصل إلى حد الشرك.
 - مرتكب الكبيرة تحت مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.
 - التوبة تمنع في حالات مخصوصة منصوص عليها وتدخل جميعها تحت حالة اليأس من العمل كطلوع الشمس من مغربها، والغرغرة، ووقوع العذاب العام.
- كما أن السنة نصت على قبول توبة القاتل؛ وبيان ذلك في رد ابن كثير تفسير ابن عباس رضي الله عنهما مفندا قوله

قال ابن كثير:

"وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمُهورُ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَخَلْفِهَا أَنَّ الْقَاتِلَ لَهُ تَوْبَةٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ تَابَ وَأَتَابَ، وَخَشَعَ وَخَضَعَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا بَدَّلَ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ، وَعَوَّضَ الْمَقْتُولَ مِنْ ظِلَامَتِهِ وَأَرْضَاهُ عَنْ ظِلَامَتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ صَالِحًا﴾ [الفرقان: 68] إِبْرَاهِيمُ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا﴾ [الفرقان: 70] وَهَذَا خَبَرٌ لَا يَجُوزُ نُسْخُهُ وَحَمْلُهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَحَمْلُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ خِلَافَ الظَّاهِرِ، وَيَحْتَاجُ حَمْلُهُ إِلَى دَلِيلٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"⁽²⁾

وعلى هذا فإن ابن كثير يذهب إلى القول بعموم آية سورة الفرقان، وأنها تفيد قبول التوبة من جميع الذنوب خلافا لابن عباس حيث يرى أنها خاصة بأهل الشرك وأن آية النساء ناسخة لما قبلها

وقد رد القرطبي دعوى النسخ والتعارض بين الآيتين بإمكان الجمع، وإذا أمكن الجمع فلا نسخ ولا تعارض، فذهب إلى أن آية النساء مطلقة وآية الفرقان تفيد دلالتها؛ قال رحمه الله:

(1) ووبدل لهذا الأصل أخبار كثيرة كحديث عبادة بن الصّامِتِ الَّذِي قَالَ فِيهِ: (تُبَايَعُونِي عَلَى أَلَّا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ) وهو عند البخاري، 7213، صحيح البخاري، 79/9 وغيره.

وَكحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الَّذِي قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ. وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ، 2766، صحيح مسلم، 4/118 وغيره.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (336/2)

"وَذَلِكَ أَنْ يُحْمَلَ مُطْلَقُ آيَةِ (النِّسَاءِ) عَلَى مُقَيَّدِ آيَةِ (الْفُرْقَانِ) فَيَكُونُ مَعْنَاهُ فَجْرًا أَوْ كَذًّا إِلَّا مَنْ تَابَ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ اتَّخَذَ الْمُوجِبُ (1) وَهُوَ الْقَتْلُ وَالْمُوجِبُ وَهُوَ النَّوَاعِدُ بِالْعِقَابِ" (2)

ثُمَّ إِنَّ الْقَوْلَ بَعْمُومِ آيَةِ النِّسَاءِ مَعَارِضٌ بِالْإِجْمَاعِ (3) عَلَى أَنَّ الْقَاتِلَ الَّذِي اقْتَصَ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا غَيْرَ مُطَالَبٍ فِي الْآخِرَةِ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ... فَلَا يَصِحُّ الْقَوْلُ بِالْعُمُومِ إِذَنْ.

قال القرطبي:

" وَالْوَعِيدُ غَيْرُ نَافِذٍ عَلَيْهِ إِجْمَاعًا عَلَى مُقْتَضَى حَدِيثِ عُبَادَةَ (4)، فَقَدْ انْكَسَرَ عَلَيْهِمْ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعِدًا فَجْرًا أَوْ جَهَنَّمَ) وَدَخَلَهُ التَّخْصِيسُ بِمَا ذَكَرْنَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْوَجْهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ كَمَا بَيَّنَّا" (5)

أما آية سورة النساء وما أفادته من الوعيد بالخلود في النار فهو محمول على أحد الوجوه الآتية:

1. "أَنَّ هَذَا جَزَاؤُهُ إِنْ جَارَاهُ" قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ. (6)

بمعنى أن الجزاء وارد لكن لا يلزم منه وقوعه على كل حال فلو تاب رفع عنه الجزاء، وكذا لو قدم أعمالاً صالحة فإنها تمنع وصول ذلك الجزاء إليه على قول أصحاب الموازنة والإحباط وهذا المسلك يصدق على جميع نصوص الوعيد (7)

2. دخول القاتل النار على تقدير وقوعه -سواء بسبب أنه لا تقبل توبته على رأي ابن عباس أو بسبب أنه لم توجد له أعمال صالحة ينجو بها على قول الجمهور -محمول على المكث الطويل ولفظ الخلود ليس على ظاهره لورود أدلة تصرفه إلى معنى آخر محتمل وهو المكث الطويل

"وَالْخُلُودُ لَا يَقْتَضِي الدَّوَامَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلُودَ﴾ [الأنبياء:34]، وَقَالَ تَعَالَى: "يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ" [الهمزة:3]. قَالَ زهير (8):

(1) يشير إلى شرط حمل المطلق على المقيد وهو اتحاد الموجب أو سبب الحكم.

(2) القرطبي، تفسير القرطبي، (2/333)

(3) القرطبي، تفسير القرطبي (5/336)

(4) المذكور في الهامش ص 25

(5) القرطبي، تفسير القرطبي، (5/336)

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (2/336)

(7) المصدر السابق، (2/336)

(8) الأعلام الشنتمري، يوسف بن سليمان، أشعار الشعراء الستة الجاهليين، بلا سنة الطباعة، ص55. المكتبة الشاملة

وَلَا خَالِدًا إِلَّا الْجِبَالَ الرَّوَاسِيَا

وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخُلْدَ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى التَّأْيِيدِ، فَإِنَّ هَذَا يَزُولُ بِزَوَالِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ الْعَرَبُ تَقُولُ: لِأَخْلَدَنْ فُلَانًا فِي السِّجْنِ، وَالسِّجْنُ يَنْقَطِعُ وَيَفْنَى، وَكَذَلِكَ الْمَسْجُونُ. وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ: خَلَّدَ اللَّهُ مُلْكَهُ وَأَبَدَ أَيَّامَهُ⁽¹⁾.

قال ابن كثير:

" وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ»⁽²⁾، وَأَمَّا حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوْ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»⁽³⁾ فَعَسَى لِلتَّرَجِّي، فَإِذَا انْتَقَى التَّرَجِّي فِي هَاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ لَا تَنْفِي وَفُوعٌ ذَلِكَ فِي أَحَدِهِمَا وَهُوَ الْقَتْلُ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ الْأَدْلَةِ⁽⁴⁾

3. الوعيد الوارد محمولاً على التَّغْلِيظِ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْقَتْلِ وَالتَّوْرِيَةِ فِي الْمَنْعِ مِنْهُ.

قال النووي: "وَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِمَّا يُخَالِفُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْقَتْلِ وَالتَّوْرِيَةِ فِي الْمَنْعِ مِنْهُ، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ يُخْلَدُ وَإِنَّمَا فِيهَا أَنَّهُ جَزَاؤُهُ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ يُجَازَى"⁽⁵⁾

"وذهبت جماعة إلى إِنْ الْقَاتِلِ فِي الْمَشِيئَةِ تَابَ أَوْ لَمْ يَتَّابْ، قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ.

وإِنَّ مَعْنَى (جَزَاؤُهُ) فِي الْآيَةِ: جَزَاؤُهُ بِذَلِكَ، أَيُّ هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ وَمُسْتَحَقُّهُ لِعَظِيمِ ذَنْبِهِ. نَصَّ عَلَى هَذَا أَبُو مَجْلَزٍ لَا حَقَّ بِنُ حَمِيدٍ وَأَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا وَعَدَ اللَّهُ لِعَبْدٍ نَوَابًا فَهُوَ مُنْجَرُهُ وَإِنْ أَوْعَدَهُ الْعُقُوبَةَ فَلَهُ الْمَشِيئَةُ إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ). وَفِي هَذَيْنِ التَّأْوِيلَيْنِ دَخَلَ، وَأَجِيبَ هَذَا الْوَجْهَ غَيْرَ مِرَادٍ فِي الْآيَةِ وَإِنْ رُوِيَ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ

الحديث.

(1) القرطبي، تفسير القرطبي، (336-3332/5)

(2) أخرجه البخاري، 22، صحيح البخاري، 13/1

(3) أخرجه أحمد، مسند أحمد، 16907، 112/28 قال أحمد شاكر: صحيح لغيره. وبذا حكم الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، 631/2

(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (336/2).

(5) النووي، شرح صحيح مسلم، (159/18)

قَالَ النَّحَّاسُ: وَهَذَا الرَّجُلُ الْعَلَطُ فِيهِ بَيْنٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا" وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ: إِنَّ جَزَاءَهُمْ، وَهُوَ خَطَأٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ بَعْدَهُ "وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ" وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَى جَزَاءِهِ

أما ما قيل: بأن هذا وعيدٌ، والخُلف في الوعيدِ كرمٌ، كما قال الشاعر:

وَإِنِّي مَتَى أَوْ عَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ ... لَمْخُلْفِ إِبْعَادِي وَمُنْجِرٍ مَوْعِدِي⁽¹⁾

فمردود أيضا، قال الفُشَيْرِيُّ:

وَفِي هَذَا نَظْرٌ، لِأَنَّ كَلَامَ الرَّبِّ لَا يَقْبَلُ الْخُلْفَ إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِهِذَا تَخْصِيصُ الْعَامِّ، فَهُوَ إِذَا جَائِزٌ فِي الْكَلَامِ

وبناء على ما تقدم فإن أرجح لمعاني ما يحمل عليه الجزاء أن يقال: جزاؤه جهنم إن لم يثب وأصر على الذنب حتى وافى ربه على الكفر بشؤم المعاصي.⁽²⁾

4. ذَكَرَ هَبَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِ (النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ) أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوحَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)، وَقَالَ: هَذَا إِجْمَاعُ النَّاسِ إِلَّا ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُمَا قَالَا هِيَ مُحْكَمَةٌ.

ذكره القرطبي ثم تعقبه بقوله:

"وَفِي هَذَا الَّذِي قَالَ نَظْرٌ، لِأَنَّهُ مُوضِعٌ عُمُومٍ وَتَخْصِيصٍ لَا مُوضِعَ نَسْخٍ، قَالَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ. فَلْتُ: هَذَا حَسَنٌ، لِأَنَّ النَّسْخَ لَا يَدْخُلُ الْأَخْبَارَ إِتْمَا الْمَعْنَى فَهُوَ يُجْزِيهِ. وَقَالَ النَّحَّاسُ فِي (مَعَانِي الْقُرْآنِ) لَهُ: الْقَوْلُ فِيهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَهْلُ النَّظْرِ أَنَّهُ مُحْكَمٌ وَأَنَّهُ يُجَازِيهِ إِذَا لَمْ يَثْبُ، فَإِنَّ تَابَ فَقَدْ بَيَّنَّ أَمْرَهُ بِقَوْلِهِ: "وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ" [طه: 82] فَهَذَا لَا يَخْرُجُ عَنْهُ".⁽³⁾

5. رواية ابن عباس السابقة قد عورضت برواية أخرى مخالفة يذهب فيها إلى أن القاتل قتل العمد له توبة -

عن سعد بن عبيدة قال: جاء رجلٌ إلى ابنِ عباسٍ فقال أَلَمْ يَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا تَوْبَةً؟

(1) نسب إلى طرفة بن العبد وليس في ديوانه المطبوع لدى دار الكتب العلمية، ط3، 1423 هـ - 2002 م بتحقيق مهدي محمد ناصر الدين، وإنما ذكر منسوباً إلى طرفة في كتاب شرح المعلمات التسع - وهو كتاب منسوب لأبي عمرو الشيباني (ت 206 هـ)، تحقيق وشرح: عبد المجيد همو، مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ - 2001 م وهذا البيت مذكور في كتب اللغة المتقدمة غير منسوب إلى شاعر معين.

(2) القرطبي، تفسير القرطبي، (5/3332-336)

(3) المصدر السابق، (5/3332-336)

قَالَ: لَا، إِلَّا النَّارَ، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ قَالَ لَهُ جُلَسَاؤُهُ: أَهَكَذَا كُنْتَ تُفْتِينَا؟ كُنْتَ تُفْتِينَا أَنْ لِمَنْ قَتَلَ تَوْبَةَ مَقْبُولَةً، قَالَ: إِنِّي لَا أَحْسِبُهُ رَجُلًا مُغْضَبًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا. قَالَ: فَبَعَثُوا فِي إِثْرِهِ فَوَجَدُوهُ كَذَلِكَ.⁽¹⁾

ويترتب على هذه الرواية احتمال أنه لم يرد التفسير في الآية بل أراد الفتيا، ومعلوم أن الفتيا تنزل على أحوال المفتي؛ وحينئذ تكون خاصة ولا يؤخذ منها حكم عام بخلاف التفسير

والجمع بين الروایتين يقتضي حمل الرواية الأولى على المعنى المذكور..

ويؤيده قول ابن حجر بعد ذكر الحديث: " وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا سُفْيَانُ، قَالَ " كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِذَا سُنُّوا عَنِ الْقَاتِلِ؟ قَالُوا: لَا تَوْبَةَ لَهُ، وَإِذَا أُبْتَلِيَ رَجُلٌ قَالُوا لَهُ: تُبِّ. وَفِي الْمَعْنَى مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ⁽²⁾ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ، فَرَحَّصَ لَهُ، وَأَنَّهُ أَخْرَجَ فَسَأَلَهُ فَتَنَاهُ، فَإِذَا الَّذِي رَحَّصَ لَهُ شَيْخٌ، وَإِذَا الَّذِي تَنَاهَا شَابٌ"⁽³⁾

6. سبب نزول الآية يرجح احتمال كونها خاصة في الكفار دون المسلمين، وقد ذكر القرطبي سبب نزول الآية وحكى الإجماع عليه فقال:

"وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ مَقْبُولَةً مِنْ ضَبَابَةٍ⁽⁴⁾، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَأَخُوهُ هِشَامُ بْنُ ضَبَابَةٍ⁽⁵⁾، فَوَجَدَ هِشَامًا قَتِيلًا فِي بَنِي النَّجَارِ فَأَحْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب الديات، باب من قال: للقاتل توبة، 27753، مصنف ابن أبي شيبة، 435/5. قال ابن حجر: رجاله ثقات. ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ط1، 1416هـ/1995م، 4/343.

(2) رواه أبو داود، 2387، كتاب الصوم، باب كراهيته للشباب، سنن أبي داود، 312/2 قال الألباني: حسن صحيح.

(3) ابن حجر، التلخيص الحبير، 343-345/4

(4) ولعل " مقبوس بن ضبابة" هو الضبط الصحيح لاسمه. قال ابن حجر: وهو بضم المهملة وموحدين عند أكثر أهل اللغة. وقال ابن دريد بالضاد المعجمة. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1415 هـ، 6/422

ينظر أيضا: محمد الأمين الجكني، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط1، 1417 هـ - 1996 م، ص68

(5) هو هشام بن ضبابة بن حزن بن سيار بن عبد الله بن كلب بن عوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، الكناني الليثي، أخو مقبوس بن ضبابة. ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ - 1994 م، 5 | 375 قتل سنة ست - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 59/1

وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ لَهُ إِلَيْهِمْ أَنْ يَدْفَعُوا إِلَيْهِ قَاتِلَ أَخِيهِ وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا مِنْ بَنِي فِهْرٍ⁽¹⁾، فَقَالَ بَنُو النَّجَّارِ: وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ لَهُ قَاتِلًا وَكُنَّا نُؤَدِّي الدِّيَةَ، فَأَعْطَوْهُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، ثُمَّ انْصَرَفَا رَاجِعَيْنِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَعَدَا مَقِيْسٌ عَلَى الْفُهْرِيِّ فَقَتَلَهُ بِأَخِيهِ وَأَخَذَ الْإِبِلَ وَانْصَرَفَ إِلَى مَكَّةَ كَافِرًا مُرْتَدًّا، وَجَعَلَ يُنْشِدُ:

قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ ... سَرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعَ

خَلَلْتُ بِهِ وَثْرِي وَأَدْرَكْتُ ثَوْرَتِي ... وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوْلَ رَاجِعَ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لَا أَوْمَنُهُ فِي حِلِّ وَلَا حَرَمٍ"⁽²⁾ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ يَوْمَ قَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْكَعْبَةِ، وَإِذَا ثَبِتَ هَذَا بِنَقْلِ أَهْلِ التَّفْسِيرِ وَعُلَمَاءِ الدِّينِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ"⁽³⁾

7. حُكِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا مَعْنَاهُ مُسْتَجَلًّا لِقَتْلِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ الْخُلُودُ فِي النَّارِ إِنَّمَا اسْتَحَقَّهُ الْقَاتِلُ بِسَبَبِ كَفْرِهِ إِذْ إِنْ الْمُسْتَحِلُّ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ⁽⁴⁾.

ويتأيد هذا القول بأن قوله: (فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ) دليلٌ على كُفْرِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَغْضَبُ إِلَّا عَلَى كَافِرٍ خَارِجٍ مِنَ الْإِيمَانِ

(1) هو زهير بن عياض الفهري من المهاجرين، وكان من أهل بدر وأحد. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، 477/2

(2) أخرج الحديث الطبري بإسناده قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة الحديث. الطبري. تفسير الطبري، 61/9 ولم يعلق عليه أحمد شاكر. والرواية مشهورة جدا تنقلها المفسرون بلا تكبير - وأكبرها دسليم الهلالي قال: أخرجه الطبري في "جامع البيان" (137/5) من طريق سنيد: ثني حجاج عن ابن جريج من عكرمة.

قلنا: وسنده ضعيف جداً؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال.

الثانية: ابن جريج لم يسمع عن عكرمة.

الثالثة: سنيد ضعيف. دسليم الهلالي، الاستيعاب في بيان الأسباب، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1425 هـ، 1/456. وفي هذا التخريج إشكال حيث لم يذكر دسليم الهلالي مصادره، ورجال الإسناد الذين ذكرهم مختلفون عما في تفسير الطبري بتحقيق شاكر وهي نسخة في غاية الدقة! والله أعلم بالصواب.

(3) القرطبي، تفسير القرطبي، (5/333).

(4) المصدر نفسه، (333/5).

وعلى هذا فإن رواية ابن عباس يرد على دلالاتها احتمالات عدة وما طرأ عليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

وبعد عرض إيرادات العلماء ومناقشاتهم لرأي ابن عباس رضي الله عنهما بقي أن نبحت مسألة منهجية وهي:

ما حكم تفسير الصحابي؟ وهل القول بأن "تفسير الصحابي له حكم الرفع" على إطلاقه؟

المطلب الرابع: حجية تفسير الصحابي

لا يصح إطلاق الحكم على تفسير الصحابي جملة من حيث الاحتجاج به وعدمه، ففي المسألة تفصيل⁽¹⁾.

فمن تفسيرات الصحابة ما لها حكم الرفع كالتفسير الناشئ عن مشاهدة التنزيل من أسباب النزول وغيره، وأحوال من نزلت فيهم آيات القرآن، وكذا الأمور الغيبية، ومنها ما يعتمد على النقل من النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابة بعضهم من بعض؛ ومنها أيضا ما يتعلق بالنظر والاستدلال وهذا القسم مما يختلف فيه الصحابة وليس قول أحدهم عند الخلاف بحجة على الآخر

قال ابن الصلاح في:

"ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند، وإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي، أو نحو ذلك مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل للرأي فيه، كقول جابر رضي الله عنه: كانت اليهود تقول: **مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ**، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **"نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْ نَشْتُمَّ"** [الآية] البقرة: 223 [2]، فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فمعدودة في الموقوفات"⁽³⁾

وقد تبين من المناقشة أن مذهب ابن عباس رضي الله عنهما قد خالفه فيه جمع من الصحابة والتابعين ومنهم تلميذه مجاهد⁽⁴⁾.

(1) لمزيد من التفصيل ينظر بحث دمسعاد الطيار: مصادر التفسير-تفسير الصحابة/ <https://ar.islamway.net/book/19648>

(2) أخرجه البخاري، 4528، كتاب تفسير القرآن، باب نساؤكم حرت لكم، صحيح البخاري، 29/6

(3) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص (24)

(4) روى الطبري بإسناده أن مجاهد لما ذكر له قول ابن عباس في آية النساء قال: إلا من ندّم. ينظر: الطبري،

ويظهر أن قوله ذلك من قبيل تفسير القرآن بالقرآن وبنصوص السنة فهو إذن من قبيل الاجتهاد والرأي، ولولا أنه معارض بجملة كبيرة من المعارضات لكان قولاً مقدماً لجلالة قدر الصحابة عموماً وابن عباس بوجه خاص، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم وصى الله وسلم على سيدنا محمد.

الخاتمة

في ختام بحث مرويات سيدنا وسيد علماء التفسير قاطبة عبد الله بن عباس رض الله عنهما توصلت إلى جملة من النتائج وهي:

1. إن مرويات ابن عباس في التفسير كثيرة إلا أنها متفاوتة من حيث القطع بثبوتها عنه أو عدمه وعليه وجب الحيطة والحذر عند نقلها ودراساتها.
2. إن دراسة مرويات الصحابة في التفسير تقتضي دراية تامة بمنهج جمهور العلماء في التعامل مع هذه المرويات؛ فإنهم تناقلوا روايات كثيرة واعتمدها في فهم كلام الله دونما تشدد في نقدها؛ وقد يطبقون على روايتها بلا تكبير مع علمهم التام بما فيها من الضعف بناء على احتمال ثبوتها.
3. إن لأئمة المحدثين منهج واضح في قبول هذه الروايات واحتمالها ذلك أنهم يفرقون بين أسانيد الأخبار التي تشتمل على الأحكام وأسانيد غيرها من حيث التشديد أو التساهل.
4. يحسن التفريق بين الاعتماد التام على منهج أهل الحديث في نقد الروايات وبين الاستفادة منه، فالصحيح أن يستفاد من منهجهم، وينتقي وجه الاستفادة منه في حالات معينة كأن يكون في التفسير المروي غرابة أو نكارة أو شذوذ ظاهر.
5. إن اختلاف الرواية عن الصحابي في التفسير لا يلزم منه اطراح المروي بل الأولى أن يسلك الدارس مسلك الجمع بين المرويات فإن تعذر رجح الأصح إسناداً أو المتأخر من الروايات.
6. إن توجيه رواية الصحابي أو التابعي أولى من ردها، وكونها صادرة عن اجتهاد لا ينهض حجة لدحض تلك الرواية وذلك أن آراءهم بالجملة خير من آرائنا لاكتمال آلة الاجتهاد لديهم.
7. يجب التأني والتؤدة ودراسة الموضوع على وجه الاستيعاب قبل إطلاق حكم

النكارة على الرواية التفسيرية أو إدراجها في قسم الإسرائيليات فليس كل ما لم يستسغه الذوق أو لم يوافق القياس يصلح لأن يصبغ باللون الإسرائيلي ويصنف في قسم الدخيل من التفسير.

8. إن التفسير المأثور يرتبط ببيان المعنى، وإدراك المعنى يحصل من غير جهة الحكم على الإسناد؛ لذا فإن عرض التفسير على مجموعة من الأصول تبيين صحيحه من ضعفه كالنظر في السياق واللغة وعادات القرآن ونصوص السنة وهذا هو المنهج الصحيح في نقد المأثور.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

الأصبهاني، أبو نعيم (1974). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. السعادة. الألباني، محمد (1992). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. دار المعارف.

الألباني، محمد (2000). صحيح الترمذي والترهيب. مكتبة المعارف للتوزيع. الأندلسي، أبو حيان (1420هـ). البحر المحيط في التفسير (تحقيق صديقي جميل). دار الفكر. البخاري، محمد بن إسماعيل (1422هـ). صحيح البخاري (تحقيق محمد زهير الناصر). دار طوق النجاة.

البيهقي، أحمد (1405هـ). دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. دار الكتب العلمية. البيهقي، أحمد (1970). مناقب الشافعي (تحقيق السيد أحمد صقر). مكتبة دار التراث. ابن تيمية، أحمد (1426هـ). بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (تحقيق مجموعة من المحققين). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن تيمية، أحمد (1986). منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية (تحقيق محمد رشاد سالم). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الجنكي، محمد الأمين (1996). دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب. مكتبة ابن تيمية. الحاكم، أبو عبد الله (1990). المستدرک على الصحيحين (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا). دار الكتب العلمية.

الحميدي، عبد العزيز (د.ت.). تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة. جامعة أم القرى.

حنبل، أحمد (1995). مسند أحمد (تحقيق أحمد محمد شاكر). دار الحديث.

ابن حجر، أحمد (1986). تقريب التهذيب (تحقيق محمد عوامة). دار الرشيد.

- الخطيب البغدادي (د.ت.). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (تحقيق محمود الطحان). مكتبة المعارف.
- الخليلي، أبو يعلى (1409هـ). الإرشاد في معرفة علماء الحديث (تحقيق محمد سعيد عمر إدريس). مكتبة الرشد.
- الذهبي، شمس الدين (1998). تذكرة الحفاظ. دار الكتب العلمية.
- الذهبي، شمس الدين (د.ت.). سير أعلام النبلاء (تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3). مؤسسة الرسالة.
- الذهبي، محمد (د.ت.). التفسير والمفسرون. مكتبة وهبة.
- الرجال، راشد عبد المنعم (1991). تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم. مؤسسة الكتب الثقافية.
- الرُّزْقَانِي، محمد (د.ت.). مناهل العرفان في علوم القرآن. مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- الزركشي، بدر الدين (1957). البرهان في علوم القرآن (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم). دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- الزركلي، خير الدين (2002). الأعلام (ط15). دار العلم للملايين.
- الزُمخْشَرِي، محمود (د.ت.). الكشف عن حقائق غوامض التنزيل. دار الكتاب العربي.
- السبت، خالد (2005). المختصر في قواعد التفسير. دار ابن القيم، دار ابن عفان.
- ابن سعد، محمد (1993). الطبقات الكبرى (تحقيق محمد السلمي). مكتبة الصديق.
- السيوطي، جلال الدين (1974). الإتيان في علوم القرآن (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم). الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الشتنمري، الأعلام (د.ت.). أشعار الشعراء الستة الجاهليين.
- أبو شُهبة، محمد (د.ت.). الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير. مكتبة السنة.
- الشيباني، أبو عمرو (2001). شرح المعلقات التسع (تحقيق وشرح عبد المجيد همو). مؤسسة الأعلمي للطبوعات.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر (1409هـ). المصنف في الأحاديث والآثار (تحقيق كمال يوسف الحوت). مكتبة الرشد.
- الصلاح، عثمان بن (1986). معرفة أنواع علوم الحديث (تحقيق نور الدين عتر). دار الفكر، دار الفكر المعاصر.
- الطبراني، سليمان (د.ت.). المعجم الكبير (تحقيق حمدي السلفي، ط2). مكتبة ابن تيمية.
- الطبراني، سليمان (د.ت.). المعجم الأوسط (تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد

- المحسن بن إبراهيم الحسيني). دار الحرمين.
الطبري، محمد بن جرير (د.ت.). تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (تحقيق محمود محمد شاكر). مطبعة المدني.
الطبري، محمد بن جرير (2000). جامع البيان عن تأويل القرآن (تحقيق أحمد محمد شاكر). مؤسسة الرسالة.
الطيبار، مساعد (1423هـ). فصول في أصول التفسير. دار ابن الجوزي.
الطيبار، مساعد (1428هـ). شرح مقدمة في أصول التفسير. دار ابن الجوزي.
عدي، أبو أحمد (1997). الكامل في ضعفاء الرجال (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض). الكتب العلمية.
عساكر، علي (1995). تاريخ دمشق (تحقيق عمرو بن غرامة العمروي). دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
العسقلاني، أحمد بن حجر (1415هـ). الإصابة في تمييز الصحابة (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض). دار الكتب العلمية.
العسقلاني، أحمد بن حجر (1995). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (تحقيق حسن بن عباس بن قطب). مؤسسة قرطبة.
العسقلاني، أحمد بن حجر (د.ت.). العجائب في بيان الأسباب (تحقيق عبد الحكيم الأيس). دار ابن الجوزي.
العسقلاني، أحمد بن حجر (1379). فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار المعرفة.
على العروسي، آدم محمد (1981). ابن عباس ومنهجه في التفسير، وتفسيراته الصحيحة في الثلث الأول من القرآن. الجامعة الإسلامية.
قتيبة، عبد الله بن (1990). المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير (تحقيق مروان العطية ومحسن خرابة). دار ابن كثير.
القرطبي، محمد (1964). الجامع لأحكام القرآن (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش). دار الكتب المصرية.
ابن قيم الجوزية، محمد (1970). المنار المنيف في الصحيح والضعيف (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة). مكتبة المطبوعات الإسلامية.
ابن كثير، إسماعيل (1997). البداية والنهاية (تحقيق عبد الله التركي). دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
ابن كثير، إسماعيل (1419هـ). تفسير القرآن العظيم (تحقيق محمد شمس الدين). دار الكتب

العلمية منشورات محمد علي بيضون.

مسلم بن الحجاج (د.ت.)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي). دار إحياء التراث العربي.
النَّحَّاس، أبو جعفر (1408هـ). الناسخ والمنسوخ (تحقيق محمد عبد السلام محمد). مكتبة الفلاح.

الهلاي، سليم (1425هـ). الاستيعاب في بيان الأسباب. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.
النووي، يحيى (1392هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. دار إحياء التراث العربي.
الهيثمي، نور الدين (1994). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (تحقيق حسام الدين القدسي). مكتبة القدسي.
ياسين، حكمت (1999). موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور. دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة.

Romanized Arabic References: الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية:

- al-'a'şbahāniyyu a'abū nu'aymin (1974). ḥilyatu al-'ā'awliā'i waṭabaqātu al'a'şfiā'i al-sa'ādātu
- al'a'albāniyyu muḥammadun (1992). silsilatu al'a'aḥādīthi al-ḍa'īfati wa-l-mawḍū'ati wa'a'atharuhā al-sayyī'u fī al'ummati dāru alma'ārifi
- al'a'albāniyyi muḥammadun (2000). ṣaḥīḥu al-targhībi wa-l-tarhībi maktabatu alma'ārifi lil-nashri wa-l-tawzī'i
- al-'ā'andalusiyyu a'abū ḥayyāna (1420h_—). al-baḥru al-muḥīṭi fī al-tafsīri (taḥqīqu ṣidqī jamīlin dāru al-fikri
- al-bukhāriyyu muḥammadu bni 'ismā'īla (1422h_—). ṣaḥīḥi al-bukhāriyyi (taḥqīqu muḥammadi zuhayrin al-nāşiri dāru ṭawqī al-najāti
- albayhaqīy a'aḥmadu (1405h_—). dalā'ili al-nūbūwwati wama'rīfatu a'aḥwāli ṣāḥibi al-sharī'ati dāru al-kutubi al'ilmiyyati
- albayhaqīy a'aḥmadu (1970). manāqibu al-shāfi'iyyi (taḥqīqu al-sayyidi a'aḥmada ṣaqrin maktabatu dāri al-turāthi
- abnu taymiyyata a'aḥmadu (1426h_—). bayānu talbīsi aljahmiyyati fī ta'asīsi bida'ihimu alkalāmiyyati (taḥqīqu majmū'atin min almuḥaqqiqīna majma'u almaliki fahdin liṭibā'ati almuṣḥafi al-sharīfi
- abnu taymiyyata a'aḥmadu (1986). minhāju al-sunnati al-nabawiyyati fī naqḍi kalāmi al-shī'ati alqadariyyati (taḥqīqu muḥammadi rashādi sālimin jāmi'atu al'imāmi muḥammadi bni su'ūdin al'islāmiyyati
- aljakniyyu muḥammadu al'a'amīni (1996). daf'u 'ihāmi aliāḍṭirābi 'an āyāti alkitābi maktabatu abni taymiyyata
- al-ḥākimu a'abū 'abdi Allāhi (1990). al-mustadraku 'alā al-ṣaḥīḥayni (taḥqīqu muṣṭafā 'abdi al-qādiri 'aṭā dāru al-kutubi al-'ilmiyyati
- alḥumaydiyyu 'abdu al'azīzi (d.t.). tafsīru abni 'abbāsīn wamarwwayā'utuh fī al-tafsīri min kutubi al-sunnati jāmi'atu ummi alqurā
- ḥanbalun a'aḥmadu (1995). musnadu a'aḥmada (taḥqīqu a'aḥmada muḥammadin

- shākirin dāru alḥadīthi
- abnu ḥajarin a'ahmadu (1986). taqrību al-tahdhībi (taḥqīqu muḥammadi 'awāmmati dāru al-rashīdi
- alkhaṭību albaghdādiyyu (d.t.). aljāmi'ū li'a'akhlāqi al-rāwī waḍdābi al-sāmi'i (taḥqīqu maḥmūdi al-ṭaḥḥāni maktabatu alma'arifi
- alkhalīliyyu a'abū ya'lā (1409h.). al'irshādu fī ma'rifati 'ulamā'i alḥadīthi (taḥqīqu muḥammadi sa'īdi 'umara 'idrīsa maktabatu al-rushdi
- al-dhahabiyyu shamsu al-dīni (1998). tadhkirati alḥuffāzi dāru al-kutubi al'ilmīyyati
- al-dhahabiyyu shamsu al-dīni (d.t.). siyaru a'a'lāmi al-nubalā'i (taḥqīqu majmū'atin min almuḥaqqiqīna bi'ishrāfi al-shaykhi shu'aybin al'urnu'ūṭi ṭ mu'uassasatu al-risālati
- al-dhahabiyyu muḥammadun (d.t.). al-tafsīru wa-l-mufassirūna maktabatu wahbata
- al-rijālī rāshidun 'abdu almun'imi (1991). tafsīru abni 'abbāsin al-musammā ṣaḥīfata 'aliyyi bni a'abī ṭalḥata 'ani abni 'abbāsin fī tafsīri alqur'ni alkarīmi mu'uassasatu al-kutubi al-thaqāfiyyati
- al-zarqāniyyu muḥammadun (d.t.). manāhili al'irfāni fī 'ulūmi alqur'ni maṭba'atu 'īsā albābiyyi alḥalabiyyi washarikāhu
- al-zarkashiyyu badru al-dīni (1957). alburhānu fī 'ulūmi alqur'ni (taḥqīqu muḥammadin a'abū alfaḍli 'ibrāhīmu dāru 'ihyā'i al-kutubi al'arabiyyati 'īsā albābā alḥalabiyyu washurakā'ihī
- al-zarkaliy khayru al-dīni (2002). al'a'a'lāmi (t15). dāru al'ilmi lil-malāyini
- al-zamakhshariyyu maḥmūdun (d.t.). alkasshāfi 'an ḥaqā'iқи ghawāmiḍi al-tanzīli dāru alkitābi al'arabiyyi
- al-sabtu khālidun (2005). al-mukhtaṣaru fī qawā'idī al-tafsīri dāru abni alqayyimi dāru abni 'affāna
- abnu sa'din muḥammadun (1993). al-ṭabaqāti al-kubrā (taḥqīqu muḥammadin al-sulamiyyi maktabatu al-ṣiddīqi
- al-suyūṭiy jalālu al-dīni (1974). al'itqānu fī 'ulūmi alqur'ni (taḥqīqu muḥammadin

- a'abū alfaḍli 'ibrāhīmu alhay'iatu almiṣriyyatu al'āmmatu lil-kitābi
al-shantamariyyu al-'ā'a'lamu (d.t.). a'ash'āru al-shu'arā'i al-sittati aljāhiliyyīna
a'abū shuhbata muḥammadun (d.t.). al'isrā'īliyyātu wa-l-mawḍū'ātu fi kutubi al-
tafsīri maktabatu al-sunnati
al-shaybāniyyu a'abū 'amrw (2001). sharḥu almu'allaqāti al-tis'i (taḥqīqu washarḥu
'abdi almajīdi hamwun mu'uassasatu al'a'a'lamiyyi lil-maṭbū'āti
abnu a'abī shaybata a'abū bakrin (1409h_ـ). almuṣannifu fi al'a'aḥādīthi wa-l-ṭhāri
(taḥqīqu kamāli yūsufa alḥūtu maktabatu al-rushdi
al-ṣalāhi 'uthmāna bn (1986). ma'rifatu a'anwā'i 'ulūmi alḥadīthi (taḥqīqu nūri
al-dīni 'itrin dāru alfikri dāru alfikri almu'āṣiri
al-ṭabarāniyyu sulaymānu (d.t.). almu'jami al-kabīri (taḥqīqu ḥamdī al-salafiyyi ṭ
maktabatu abni taymiyyata
al-ṭabarāniyyu sulaymānu (d.t.). almu'jamu al'a'awsaṭu (taḥqīqu ṭāriqi bni 'awaḍi
Allāhi bni muḥammadin wa'abdi almuḥsini bni 'ibrāhīma alḥusayniyyi dāru
alḥaramayni
al-ṭabariyyu muḥammadu bnu jarīrin (d.t.). tahdhību alṭhāri watafṣīlu al-thābiti
'an rasūli Allāhi mina al'a'akhbāri (taḥqīqu maḥmūdīn muḥammadi shākīrin
maṭba'atu almadaniyyi
al-ṭabariyyu muḥammadu bnu jarīrin (2000). jāmi'u al-bayāni 'an ta'awīli alqur'āni
(taḥqīqu a'aḥmada muḥammadin shākīrin mu'uassasatu al-risālati
al-ṭayyāru musā'idun (1423h). fuṣūlun fi uṣūli al-tafsīri dāru abni al-jawziyyi
al-ṭayyāru musā'idun (1428h). sharḥu muqaddimatin fi uṣūli al-tafsīri dāru abni
aljawziyyi
'adiyyun a'abū a'aḥmada (1997). alkāmīlu fi ḍu'afā'i al-rijāli (taḥqīqu 'ādili a'aḥmada
'abdi almawjūdi wa'aliyyi muḥammadi mu'awwaḍin al-kutubi al'ilmiyyatu
'asākira 'aliyyun (1995). tārikhu dimashqa (taḥqīqu 'amriw bni gharāmata al'umariyi
dāru alfikri lil-ṭibā'ati wa-l-nashri wa-l-tawzī'i
al'asqalāniyyu a'aḥmadu bnu ḥajarin (1415h_ـ). al'iṣābatu fi tamyīzi al-ṣaḥābati

- (taḥqīqu 'ādilin a'aḥmada 'abdi almawjūdi wa'aliyyi muḥammadin mu'awwaḍin dāru alkutubi al'ilmīyyati
- al'asqalāniyyu a'aḥmadu bnu ḥajarin (1995). al-talkhīṣu alḥabīru fī takhrījī a'aḥādīthi al-rāfi'iyyi al-kabīri (taḥqīqu ḥasani bni 'abbāsi bni qutḥbin mu'uassasatu qurtūbata
- al'asqalāniyyu a'aḥmadu bnu ḥajarin (d.t.). al'uābu fī bayāni al'a'asbābi (taḥqīqu 'abdi alḥakīmi al'a'anīsi dāru abni aljawziyyi
- al'asqalāniyyu a'aḥmadu bnu ḥajarin (1379). fathu albārī sharḥu ṣaḥīḥi al-bukhāriyyi dāru alma'rīfati
- 'alā al-'arūsiyyi ādama muḥammadun (1981). abnu 'abbāsin wamanhajuhu fī al-tafsīri watafsīrātuhu al-ṣaḥīḥatu fī al-thuluthi al-'ā'awwali mina al-qur'ni al-jāmi'atu al-'islāmiyyatu
- qutaybatu 'abdi Allāhi bn (1990). almasā'ilu wa-l-'ā'ajwibatū fī alḥādīthi wa-l-tafsīri (taḥqīqu marwāna al'aṭīyyatu wamuḥassinin kharābatin dāru abni kathīrin
- alqurtūbiyyu muḥammadun (1964). al-jāmi'u li'a'aḥkāmī alqur'ni (taḥqīqu a'aḥmada al-bardūniyyi wa'ibrāhīma a'aṭfishu dāru al-kutubi almiṣriyyati
- abnu qayyimi aljawziyyati muḥammadun (1970). al-manāru al-munīfu fī al-ṣaḥīḥi wa-l-ḍa'ifi (taḥqīqu 'abdi al-fattāḥi a'abū ghuddata maktabatu al-maṭbū'āti al-'islāmiyyati
- abnu kathīrin 'ismā'īlu (1997). al-bidāyati wa-l-nihāyati (taḥqīqu 'abdi Allāhi al-turkiyyi dāru hajara lil-ṭibā'āti wa-l-nashri wa-l-tawzī'i wa-l-'ilāni
- abnu kathīrin 'ismā'īlu (1419h_ـ). tafsīru alqur'ni al'azīmi (taḥqīqu muḥammadi shamsi al-dīni dāru alkutubi al'ilmīyyati manshūrātu muḥammad 'aliyyi bīḍiwna muslimu bnu alḥajjāji (d.t.). almusnadu al-ṣaḥīḥu al-mukhtaṣaru binaqli al'adli 'ani al'adli ilā rasūli Allāhi ṣallā Allāhu 'alayhi wasallama (taḥqīqu muḥammadi fu'uādi 'abdi albāqī dāru iḥyā'i al-turāthi al'arabiyyi
- al-naḥḥāsu a'abū ja'farin (1408h_ـ). al-nāsikhu wa-l-mansūkhu (taḥqīqu muḥammadi 'abdi al-salāmi muḥammadin maktabatu al-falāḥi
- al-hilāliyyu sulaymun (1425h_ـ). aliāstī'ābu fī bayāni al-'ā'asbābi dāru abni al-

jawziyyi lil-nashri wa-l-tawzī'i
al-nawawiyyu yaḥyā (1392h.). al-minhāju sharḥu ṣaḥīḥi muslimi bni al-ḥajjāji dāru
'ihyā'i al-turāthi al-'arabiyyi
alhaythamiyyu nūru al-dīni (1994). majma'u al-zawā'idi wamanba'u alfawā'idi
(taḥqīqu ḥusāmi al-dīni alqudsiyyi maktabatu alqudsiyyi
yāsīnu ḥakamt (1999). mawsū'atu al-ṣaḥīḥi al-masbūri min al-tafsīri bi-l-ma'athūri
dāru almaḥthiri lil-nashri wa-l-tawzī'i wa-l-ṭibā'ati

The Problems in the Interpretation of Ibn Abbas through Examples of his Narrations: A Critical Study

Ilham Mabrook⁽¹⁾

Nayel Mamduh Abu Zaid⁽²⁾

Abstract:

The status of Ibn Abbas in the interpretation of the Qur'an made his narrations an essential material in Quranic exegesis, but these narrations were marred with weakness, fabrication, and/or strangeness. This prompted many researchers to drop them and count them as unfamiliar, either because they are not authentic or because they are from the Isra'iliyyat. This study sought to identify the sound scientific method in dealing with these narrations, evaluating them, and revealing the foundations of that method. To this end, two examples of the narrations of Ibn Abbas were discussed and examined based on the critical approach known among scholars, far from bias or subjective evaluation. The study included the component of the chain of narration and the aspect of the text. It also revised the scientific methodology in the study of traditional heritage based on the views and guidance of scholars.

Keywords: Interpretation of the aphorism, Criticism, Isra'iliyyat, Scientific Method.

(1) College of Shraia and Islamic Studies – University of Sharjah (Sharjah – U.A.E.)

ilhamysara@gmail.com

(2) College of Shraia and Islamic Studies – University of Sharjah (Sharjah – U.A.E.)